

سلسلة خدمة المذهب المالكي

الكتاب (2)

# إِسْهَامُ الطَّالِبِ الْجَدِيدِ

بِشْرَحِ

منظومة العلامة محمد الحسن الخديم  
في معرفة مصطلحات المذهب المالكي

تأليف

الدكتور عبد الكريم قبول



مركز الإمام مالك الإليكتروني

إِسْهَامُ الطَّالِبِ الْجَدِيدِ

سلسلة خدمة المذهب المالكي

الكتاب

(2)

# إسهام الطالب الخديم

بشرح

منظومة العلامة محمد الحسن الخديم

في معرفة

مصطلحات المذهب المالكي

تأليف

الدكتور عبد الكريم قبول

مركز الإمام مالك الإلكتروني

يمنع تغيير محتوى هذا الكتاب أو نسبته إلى غير مؤلفه

# المنظومة

وحد أياتها

69 بيتا

## نص منظومة العلامة محمد الحسن بن أحمد

## الخدِيم نفع الله بعلمه :

وبالصلاة لعظم المَنزلة  
 ما رمى من تبيين بعض الاصطلاح  
 يأخذه من شا ومن شا تركه  
 بالإسْمِ دَا لِفَقَهَهَا مُعَيَّنَةٌ  
 مَثْبُوعَةٌ وَغَيْرَهَا كَالْتَّبَعِ  
 وَهَكَذَا الْعُتْبِيُّ الْمُسْتَحْرَجَةُ  
 مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعُتْبِيُّ  
 وَاضِحَةٌ مَسْأَلُهَا مَا إِنْ سَأَلَكَ  
 يَقْضُونَ فِي الْفُرُوعِ عَنْ مَدَاهَا  
 الْأَرْبَعُ وَالْمَبْسُوطَةُ الْمَجْمُوعَةُ  
 وَلَا بِنِ عَبْدُوسَ مَمَّوَا ذَا النَّائِيَّةُ  
 هِيَ الْمُدَوَّنَةُ عَيْرُ طَاسِمِ  
 نَجَلُ الزُّبَيْرِ عُرْوَةُ وَالْقَاسِمِ  
 اللَّهُ مَعُ خَارِجَةٌ سَلِيلُ زَيْدِ  
 سَلَمَةَ يُحْسَبُ وَهُوَ يُنْسَبُ  
 لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ سَابِعًا حُسْبِ  
 وَفِي الْعَبَادِلَةِ قَالِ النَّاطِمِ  
 كَذَا زَيْبِرُ الْعَبَادِلِ الْعُرْزِ  
 بُنْي كِنَانَةَ وَمَاجِشُونَ  
 وَلِنَظَرِهِمْ دَا الْإِسْمِ عُرْفَا  
 وَالْعُتْبِيُّ وَإِبْنُ وَهَبِ الْكَمِي  
 وَهُمْ عَلِي الْعَيْرِ مُقَدَّمُونَ  
 وَهُمْ وَلَيْسَتْ سَمْسُهُمْ بِعَارِيَّةُ  
 زَيْدِ كَذَا اللَّحْمِيُّ وَإِبْنُ الْعَرَبِيِّ  
 وَالْقَابِسِيُّ أَحَدُ الْأَحَادِ

1 أقول بعد الابتداء بالحمد لله  
 إني استعنت بالله جل في صلاح  
 في رجز تنزل فيه البركة  
 إن أطلق الكتاب فالمدونة  
 5 وهي إحدى الأمتها الأربع  
 دونها سخون عالي الدرجة  
 ألقها الأندلسي الأبي  
 لابن حبيب السلمي عبد الملك  
 ولا بن مـوازٍ مـوا إحداهما  
 10 ثم دواويبهم المثبوعه  
 للقاضي إسماعيل الأولى العالیه  
 وكون مختلطه ابن القاسم  
 والفقه ساء السبعة المعالم  
 وابن يسار أي سليمان غبيد  
 15 وابن المسيب وسابعاً أبو  
 لنجل عوف أو أبو بكر نسب  
 أو ابن عبد الله وهو سالم  
 أبناء عباس وعمرو وعمرو  
 والمـدنيون بهم يعنون  
 20 ونافعا مسالمة مطرفا  
 أشهب أصبغ ابن عبد الحكيم  
 ونظراً أولاء مصـدريونا  
 والمدنيون على المغاربة  
 الباج وابن محرز وابن أبي  
 25 مع بني شبلون واللباد

سَنَدِ ابْنِ مُشَدِّدِ الْمَحْرُومِي  
وَنَجَلِ شُعْبَانَ قَدْ اسْتُئِينَا  
وَإِنْ سَأَلْتَ مَنْ هُمْ وَلَا حَرْجَ  
وَالْأَبْهَرِي وَعَابِدُ الْوَهَّابِ  
**30** ثُمَّ **مُحَمَّدٌ** لَكُهُ إِطْرَارُ  
وَالْمَازِرِي حَيْثُ يُطَلَّقُ **الإِمَامُ**  
وَالشَّيْخُ ذَا وَقَابِيسِي **الشَّيْخَانُ**  
وَعَابِدُ الْوَهَّابِ إِسْمَاعِيلُ ذَا  
مُطَرِّفٍ وَمَعَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ  
**35** فَمَنْ لِمَوَازٍ وَسُخُونٍ مُبِي  
ثُمَّ **الصَّ** **قَلِيَانِ** عَبْدُ الْحَقِّ  
وَاجْتَمَعَ **الْمُحَمَّدُونَ** الْأَزْبَعَةُ  
فِي زَمَنِ وَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْحَكَمِ  
**وَبِالرَّوَايَاتِ** عَنَّا وَأَقْوَالِ  
**40** أَصْحَابِهِ وَمَنْ عَلَى الْمِنْوَالِ  
**الإِجْمَاعِ** إِجْمَاعِ ذَوِي الْعِلْمِ هَبِ  
وَلَفْظَةُ **الْجَمْعِ** **رِ** عِنْدَ الْأُمَّةِ  
عَلَى الَّذِي الْفَتْوَى بِهِ **الْمَذْهَبُ** قَدْ  
فَالْعَلَمَاءُ قَدْ رَأَوْا إِطْلَاقًا  
**45** وَذَا لَدَى الْمُقَلِّدِينَ الْعَرَفَةَ  
مَا قَالَهُ النَّجْمُ وَمَنْ قَدْ صَحِبَهُ  
لَا مَا إِلَيْهِ وَخَدَهُ قَدْ دَهَبَا  
لَأَنَّ مَا دَهَبَ صَحْبُهُ إِلَيْهِ  
**وَبِالطَّرِيقَةِ** **ة** دَوُوا الرُّسُومِ  
**50** يَرُونَ أَنْ مَا نَقَلُوا وَدَهَبُوا  
وَحَيْثُ كَيْفِيَّتُهُ نَقَلَ الْمَذْهَبِ  
إِطْلَاقُ مَذْهَبِ الإِمَامِ الرَّائِقِ

وَنَجَلِ عَبْدِ الْبُرِّ فِي الْعُلُومِ  
تُقَدِّمُهُمْ عَلَى **العِرَاقِيِّينَا**  
فَالْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ مَعَ أَبِي الْمَرْجِ  
مَعَ ابْنِي الْقَصَّارِ وَالْجَلَّابِ  
حَيْثُ ابْنُ مُوَازٍ هُوَ الْمُرَادُ  
وَالشَّيْخُ هُوَ ابْنُ أَبِي زَيْدِ الْهُمَامِ  
أَشْهَبُ وَابْنُ نَافِعِ **الْقَرِينَانِ**  
**القَاضِيَانِ** عِنْدَهُمْ **وَالْأَخْرَوَانِ**  
أَمَّا **الْمُحَمَّدَانِ** فِي تَهَجِّجِ سُلُوكِ  
أَوْ مَعَ الْأَوَّلِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ  
وَنَجَلِ يُوسُفِ الرِّضِيِّ ذُو الْحِذْقِ  
مَا مِثْلُهُمْ طَائِفَةٌ مُجْتَمِعَةٌ  
عَبْدُوسِ مَوَازٍ وَسُخُونِ الْعَلَمِ  
النَّجْمِ فِي الْعَالِيَةِ وَاللَّذُ قَالَ  
بَعْدُ جَرَى دَعْوُهُ **بِالْأَقْوَالِ**  
**وَالِاتِّفَاقِ** وَفَقِيَ أَهْلَ الْمَذْهَبِ  
تُعَيَّنِي بِهَا الْأَزْبَعَةُ الْأَيْمَّةُ  
يُطْلِقُهَا الْأَوَّلَى تَأَخَّرُوا فَقَدْ  
شَيْءٌ عَلَى الْجُزْءِ الْأَهَمِّ لِأَقْصَا  
الْأَهَمِّ نَحْوُ "الْحَرْجُ هُوَ عَرَفَةُ"  
عَلَى طَرِيقِهِ دَعْوُهُ **مَذْهَبُهُ**  
بَلْ نِسْبِ الْكُلِّ إِلَيْهِ مَذْهَبًا  
جَارٍ عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُبَيِّنُ عَلَيْهِ  
قَدْ عَبَّرُوا عَنْ شَيْخٍ أَوْ شَيْخِي  
لَهُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ **الْمَذْهَبُ**  
فِيهَا اخْتِلَافُهُمْ **فَلِلطُّ** **رِقِ** انْسُبِ  
عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الطَّرَائِقِ

مَشْهُورٍ قَيْسًا وَتَرْجِيحًا جَمَعُ  
 قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ وَالتَّفَكُّرِ  
 إِلَّا إِذَا يَغْتَرُّوْ إِلَى مَنْ قَبْلَهُ  
 زَيْدٍ وَمَنْ بَعْدُ مِنْ أَهْلِ الْمَذْهَبِ  
 مُقَابِلِ الْأَظْهَرِ أَيْضًا وَبَهْرُ  
 مِنْ الْمَشَارِكَةِ مَعَ زِيَادَةِ  
 ضَعِيفٍ أَيْضًا بِصَحِيحٍ قَبِيلاً  
 وَمَعَهُ الْمَشْهُورُ قَيْلٌ مُسْتَوِي  
 بِهِ وَذَا اعْتَمَدَهُ مِنْهُ قَوْلُ  
 فِي الْأَمِّ فَالْمَشْهُورُ هُوَ ذَلِكَ  
 تَقْدِيمُهُ عَنْ ذَلِكَ فِي التَّعَارُضِ  
 وَمَرَّةً تَقْدِيمِ رَاجِحٍ نَصْرُ  
 وَلَمْ تَكُنْ أَوَّلَ نَاقِدٍ بَصْرُ  
 مِنْ كَوْنِ الْإِشْتِرَاكِ فِيهِ يَقَعُ  
 بِالْعَدَوِيِّ الْحَبْرِ وَالْحَطَّابِ  
 تَفْضُلاً حَمِيداً يُؤَانِي نِعَمَهُ  
 مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَالرُّسُلَ حَتَمَ

مَنْ عَارَفِ قَوَاعِدَ الْمَذْهَبِ مَعَ  
 بُعِيدَ بَذَلِ الْوُسْعِ فِي تَذَكُّرِ  
**55** جَارَ وَمَنْ سَوَّاهُ يُنْتَعِ لَهْ  
**وَالْمَتَّأَخَّرُونَ** هُمْ نَجْلُ أَبِي  
 مُقَابِلِ الْأَصْحَحِّ صَحِّحٍ وَظَهْرُ  
 لِمَا افْتَضَّتْ أَفْعَلُ عِنْدَ السَّادَةِ  
 قَابِلِ **مَشْهُورًا غَرِيبًا** قَبِيلاً  
**60** **وَالرَّاجِحُ** الَّذِي دَلِيلُهُ قَوِي  
 أَوْ ذَا الَّذِي كُنْتُ مَنْ يَقُولُ  
 أَوْ مَا رَوَاهُ الْعُنُقِي عَنْ مَالِكِ  
 وَذَا عَلَى مَا الْعَدَوِيُّ ادَّعَى رُضِي  
 كَمَا عَلَيْهِ مَرَّةً قَدِ افْتَصَرَ  
**65** يَا نَاقِدًا عَلَى الَّذِي بَاعًا قَصْرُ  
 تَصَوُّرُ الْحَطَّابِ لَيْسَ يُنْتَعِ  
 وَعَلَّانِي أَعْرُ فِي الْحِطَّابِ  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدَّمَ  
**69** صَلَّى وَسَلَّمْ عَلَى الَّذِي أَمَّ

هذا أوان الشروع في شرح منظومة العلامة الخديم الجامعة لمصطلحات المذهب

المالكي:

## [افتتاحية المنظومة]

قال الشيخ محمد الحسن بن أحمد الخديمر نفع الله بعلمه:

أَقُولُ بَعْدَ الْإِيتِدَاءِ بِالْحَمْدِ لَعَلَّهَا لِعَظِيمِ الْمَنْزِلَةِ  
وَبِالصَّالَةِ لِعَظِيمِ الْمَنْزِلَةِ

أقول ومن الله تعالى أسئد العون والسداد والنوفيق:

(أَقُولُ بَعْدَ الْإِيتِدَاءِ بِالْحَمْدِ لَعَلَّهَا)، أي: بعد قولي: "الحمد لله"، وافتتح الناظم بالحمدلة اقتداء بالكتاب العزيز وعملا بما رواه أبو داود عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «كُلُّ كَلَامٍ لَا يُبَدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لَهِ فَهُوَ أَقْطَعُ»، وفي رواية لابن ماجة: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبَدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ فَهُوَ أَجْذَمُ»<sup>(1)</sup>، أي: قليل البركة.

وعبر بـ"الحمدلة"؛ وهذه الصيغة تسمى في كلام العرب: "النحت"، ومعناه أن الكلمة منحوتة من كلمتين كما ينحت النجار خشبتين ويجعلهما واحدة.

قال السيوطي في "المزهر": «وفي "إصلاح المنطق" لابن السكيت و"تهذيبه" للتبريزي: يقال: قد أكثر من "البسمة" إذا أكثر من قول: "باسم الله"، ومن "الهيللة" إذا أكثر من قول: "لا إله إلا الله"، ومن "الحولقة" إذا أكثر من قول: "لا حول ولا قوة إلا بالله"، ومن "الحمدلة"؛ أي: من "الحمد لله"، ومن "الجعفدة"؛ أي: من "جعلت فداك" ومن "السبحلة"؛ أي: من "سبحان الله"»<sup>(2)</sup>.

وفي معنى "الحمد" وعلاقته بـ"الشكر" يقول الإمام النسائي: "أكثر المتأخرين أن بين الحمد والشكر عموما من وجه وخصوصا من وجه، لأن الحمد هو: الثناء باللسان على قصد التعظيم، سواء تعلق بنعمة أو غيرها. والشكر: فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعمًا، سواء كان باللسان أو بالجنان أو بالأركان، قال الشاعر:

أَفَادَتْكُمْ النَّعْمَاءُ مِنِّي ثَلَاثَةً  
يَدِي وَلِسَانِي وَالضَّمِيرَ الْمُحَجَّبَا

فمورد الحمد: اللسان فقط، ومتعلقه: النعمة وغيرها.

(1) - أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح (1894). والنسائي في عمل اليوم والليلة (ر495). وأبو داود كتاب الأدب (ر4840). والإمام أحمد في المسند (ر8720).

(2) - المزهر في علوم اللغة والأدب (ج1/ص372).

ومتعلق الشكر: النعمة فقط، ومورده: اللسان وغيره.

فالحمد أعم من الشكر باعتبار متعلقه، وأخ  $\square$  باعتبار مورده، والشكر بالعكس، وقد يجتمعان وقد يفتقران، يجتمعان بالثناء باللسان في مقابلة النعمة، وينفرد الحمد بالثناء باللسان لا في مقابلة نعمة، وينفرد الشكر بالثناء باللسان في مقابلة النعمة<sup>(3)</sup>.

ونقيض الحمد الدم، ونقيض الشكر الكفر، قاله النووي<sup>(4)</sup>.

**(وَالصَّلَاةُ لِعَظِيمِ الْمَنْزِلَةِ)؛ الصلاة في اللغة: الدعاء، وقيل: اللزوم. وهي من الله تعالى**

رحمة، ومن الملائكة استغفار، ومن العباد تضرع ودعاء.

فضل الصلاة على الرسول الأكرم  $\text{ﷺ}$  لا يخفى على مسلم، وقد ثنى بها الناظم وفاء بما عليه -وعلينا جميعا- تجاه هذا الرسول الكبير القدر والعظيم الجاه؛ الذي ساق الله تعالى كل خير لنا على يديه، فصلى الله عليه وسلم وعلى آله عدد خلق الله ومداد كلماته. ووصفه بأنه عظيم المنزلة، وهو كذلك؛ إذ لا منزلة أعظم من منزلته، رزقنا الله حسن اتباعه، ولا حرمانا من شفاعته، وأوردنا حوضه بفضله ومنه.

**ثم قال الشيخ نفع الله بعلمه:**

**إِنِّي اسْتَعْنْتُ اللَّهَ جَلَّ فِي صَلَاحٍ مَا رُمْتُ مِنْ تَبْيِينِ بَعْضِ الاصْطِلَاحِ**

أفصح في هذا البيت عما قاله بعد الحمدلة والصلاة على صاحب الشفاعة.

(إني) بكسر الهمزة وجوبا بعد القول.

(اسْتَعْنْتُ اللَّهَ جَلَّ فِي صَلَاحٍ)؛ إذ الاستعانة بالمولى جل وعلا مع التبرء من الحول

والقوة الذاتية من الأمور الميسرة لكل عسير، وعلى رأس هذه الأمور (مَا رُمْتُ مِنْ تَبْيِينِ بَعْضِ

الاصْطِلَاحِ)، أي: ما اصطلاح عليه فقهاء المذهب المالكي واتفقوا على مراده عند إطلاق

بعض العبارات.

**قلت:** وإذا استعان علامة مثل محمد الحسن بن أحمد الخديم -البارع في النظم

والنثر الجامع لعلوم الشرع- بالله تعالى من أجل أن ييسر له ما سعى إليه من جمع هذه

(3) - خطط السداد والرشد على نظم مقدمة ابن رشد بمامش الدر الثمين (ص7).

(4) - "التنقيح" في شرح "الوسيط في المذهب للإمام الغزالي" (ج1/ص101).



الآيات، فحري بمثلي أن يستعين ويستغيث ألف ألف مرة بالعليم الفتاح أن ييسر لي ويعيني على وضع شرح لما نظمه العلامة مُجَّد الخديم متبراً من حولي وقوتي، وملتجأ إلى الله ليتم علي هذه النعمة، وأن يصرف عني الموانع والعوارض والعوائق والشواغل وشر كل حاسد، وأن يفرغني لخدمة العلم وأهله.

ثم قال الشيخ نفع الله بعلمه:

**فِي رَجَزٍ تَنْزِلُ فِيهِ الْبَرَكَةُ يَاخُذُهُ مَنْ شَاءَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ**

(في رَجَزٍ)، الرجز: هو أحد الأبحر الخمسة عشر، مسدس الدائرة مبني من "مستفعلن" ست مرات، وسمي رجزاً لتقارب أجزائه وقلة حروفه، قاله في "الصحاح"<sup>(5)</sup>.  
 (تَنْزِلُ فِيهِ الْبَرَكَةُ) دعاء من الناظم لنظمه أن تحل فيه البركة ويُتقبل قبولاً حسناً.  
 (يَاخُذُهُ مَنْ شَاءَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ) تخيير من الناظم لطلبة العلم في تقبل هذا النظم أو تركه، وهذا تواضع منه، وإلا فهذا النظم مما ينبغي حفظه وفهمه لكل من يدعي أنه مالكي المذهب ومما يقبح الاستغناء عنه، وإلا خبطَ خبط عشواء عند قراءته لكتب علماء المذهب وتعسر عليه فهم كثير من العبارات التي يكثر تداولها بين الفقهاء، وبسبب هذا الاستغناء ينتج الجهل فيعترض بعض الصغار قدراً وعلماً على علمائنا رحمهم الله تعالى.

(5) - الصحاح (ج1/ص701).

## [مصطلح الأمت الأربع]

ثم قال الشيخ الحديدي رفع الله بعلمه:

إِنْ أُطْلِقَ الْكِتَابُ فَالْمَدُونَةُ  
وَهِيَ إِحْدَى الْأَمْهَاتِ الْأَرْبَعِ  
دَوْنَهَا سَخْنُونٌ عَالِي الدَّرَجَةِ  
بِالِاسْمِ ذَا لِفَقْهٍ مُعَيَّنَةٍ  
مُتَّبِعَةٌ وَغَيْرُهَا كَالْتَّبَعِ  
.....

أشار في هذه الأبيات إلى المقصود بمصطلح (الأمهات الأربع)، وذكر أن أولها:

## 1- المدونة:

ويقصد بها مصطلح (الكتاب) (إِنْ أُطْلِقَ) عند علماء المالكية؛ وهذا ما أراده بقوله:

(بِالِاسْمِ ذَا لِفَقْهٍ مُعَيَّنَةٍ)، أي: إن المدونة مُعَيَّنَةٌ ومعروفةٌ عند الفقهاء باسم "الكتاب".

كما أنه لا يراد بمصطلح "الكتاب" إذا أطلق عند النحويين إلا الكتاب لسبويه.

ويطلق أيضا على "المدونة" مصطلح "الأم".

ويرمز إليها بعبارة "فيها".

ووصفها في البيت الموالي بكونها (مُتَّبِعَةٌ وَغَيْرُهَا كَالْتَّبَعِ)، يريد أحد معنيين؛

الأول: أنها الأصل الأول والمصدر الأساس لكل ما جاء بعدها من التأليفات؛ أمهات

أو دواوينٍ أو غيرها. ويؤكد هذا قول القاضي عياض: "المدونة أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، فهي أصل المذهب وعمدته"<sup>(6)</sup>.

الثاني: أن ما فيها يقدم على ما في غيرها إذا وقع التعارض وفي ذلك يقول عياض:

"هي أصل المذهب المرَّجَحُ روايتها على غيرها عند المغاربة"<sup>(7)</sup>.

ثم أشار بقوله: (دَوْنَهَا سَخْنُونٌ عَالِي الدَّرَجَةِ) إلى العالم العليم الذي كان له فضل

تدوين "المدونة" في شكلها النهائي الذي وصلتنا به، وهو الإمام سخنون، فمن هو هذا الرجل؟

(6) - مواهب الجليل (ج1/ص34).

(7) - ترتيب المدارك (ج1/ص274) ويظهر من سياقه أنه كلام الإمام الشيرازي.

**[ترجمة سحنون بن سعيد<sup>(8)</sup> "161هـ-240هـ"]**

هو عبد السلام أبو سيعد سحنون بن سعيد بن حبيب التنوخي صليبية أصله شامي من حمص، وقام أبوه سعيد في جند حمص. وسحنون لقب له، واسمه عبد السلام، وسمي سحنونا باسم طائر حديد النظر؛ لحدته في المسائل. وقد جمع الناس أخباره مفردة ومضافة، أخذ بالقيروان عن مشايخها، أي: خارجة<sup>(9)</sup> وبهلول<sup>(10)</sup> وعلي بن زياد<sup>(11)</sup> وغيرهم. ورحل في طلب العلم في حياة مالك، ومات مالك وهو ابن ثمانية عشر عاما أو تسعة عشر، قيل له: ما منعك من السماع على مالك؟ قال: قلة الدراهم. وقال مرة: مح الله الفقر فلولا هو لأدركت مالكا.

(8) - تنظر ترجمة سحنون في: ترتيب المدارك (ج3/ص45)، والديباج المذهب (ص263)، والتعريف برجال جامع الأمهات (ص230)، وشجرة النور الزكية (69)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص503)، نور البصر في شرح المختصر (مخطوط ص112 وما بعدها).

(9) - خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، أحد الفقهاء السبعة، قليل الحديث، توفي رحمه الله سنة 99هـ. [تذكرة الحفاظ (ج1/ص71)].

(10) - بهلول بن راشد أبو عمرو القيرواني العابد، من أقطاب العلم في المغرب، لقبه مالك بعابد بلده، توفي رحمه الله سنة 183هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص87)، وجمهرة التراجم (ج1/ص356)].

(11) - علي بن زياد أبو الحسن العبسي التونسي الفقيه المفتي، روى الموطأ عن مالك، توفي رحمه الله سنة 183هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص80)، وجمهرة التراجم (ج2/ص850)].

وسمع من ابن القاسم<sup>(12)</sup> وابن وهب<sup>(13)</sup> وأشهب<sup>(14)</sup> وسفيان بن عيينة<sup>(15)</sup> والأخوين<sup>(16)</sup> وغيرهم، وانصرف إلى إفريقية سنة إحدى وتسعين ومائة، وفيها مات ابن القاسم.

قال: خرجت إلى ابن القاسم وأنا ابن خمس وعشرين سنة، وقدمت إفريقية ابن ثلاثين سنة.

وكان حافظاً ثقة اجتمعت فيه أخلاق قل ما اجتمعت في غيره؛ الفقه البارع، والورع الصادق، والصداعة في الحق، والزهادة في الدنيا، والتخشن في الملبس والمطعم، والسماحة، ولا يقبل من السلطان شيئاً، وربما واصل أصحابه بالثلاثين ديناراً أو نحوها.

سلم له الإمامة أهل مصر، سئل أشهب من أفتقه من قدم إليكم من المغرب؟ فقال: سحنون، قيل: له وأسد؟ قال: سحنون -والله- أفتقه منه تسع وتسعين مرة. وقال أيضاً: ما قدم إلينا من المغرب مثله.

وقال ابن القاسم: ما قدم إلينا من إفريقية مثل سحنون.

وعنه انتشر علم مالك في المغرب، وكان أصحابه أفضل الناس وأعقلهم وأفقههم بما اكتسبوا من صفاته، وكانوا مصايح في كل بلدة، وعد له منهم نحو سبعمائة.

ولما تولى قضاء إفريقية بعد الامتناع من قبوله، إذ لم يجد منه بدا، دخل على بنته خديجة وكانت من خيار النساء فقال لها: ذبح أبوك بغير سكين، فعلم الناس أنه قبل القضاء، وذلك سنة أربع وثلاثين ومائتين، فلم يزل قاضياً محمود السيرة إلى أن توفي رحمه الله سنة أربعين

(12) - عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة أبو عبد الله العُتَيْبِيُّ - بضم العين المهملة وفتح المثناة الفوقية - صاحب مالك وتلميذه وجامع علمه توفي رحمه الله سنة 191 هـ [ترتيب المدارك (ج3/ص244)، والديباج المذهب (ص239)، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء (ص94)، وشجرة النور الزكية (58)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص645)].

(13) - عبد الله بن وهب بن مسلم أبو محمد القشيري الفهري، من جلة أصحاب مالك، توفي رحمه الله سنة 197 هـ [ترتيب المدارك (ج3/ص228)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص775)].

(14) - أشهب بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، الفقيه الثابت العالم الجامع بين الورع والصدق انتهت إليه رئاسة مصر بعد موت ابن القاسم (191 هـ). تفقه بمالك والليث. توفي رحمه الله سنة (204 هـ) بعد موت الشافعي بثمانية عشر يوماً. [ترتيب المدارك (ج3/ص262)، والديباج المذهب (ص162)].

(15) - سفيان بن عيينة بن ميمون، العلامة الحافظ، توفي رحمه الله سنة 198 هـ [تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص193)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص119)].

(16) - المقصود بالأخوين: مطرف (220 هـ) وابن الماجشون (212 هـ).

ومائتين وهو ابن ثمانين سنة ودفن من يومه وصلى عليه الأمير محمد بن الأغلب، وكان بعث إليه بكفن وحنوط، فتحيل ابنه حتى كفنه في غيره وتصدق به.  
وقال له رجل: الناس يقولون: إنك دعوت الله ألا يبلغك سنة أربعين ومائتين؟! فقال: ما فعلت؛ ولكن الناس يقولونه، ما أرى أجلي إلا فيها.  
ورجّت القيروان لموته، وحزن الناس، وكان مشايخ من الأندلس يوم موته يبكون مثل النساء، ويقولون: يا أبا سعيد! ليتنا تزودنا منك بنظرة نرجع بها إلى بلادنا<sup>(17)</sup>.

### وعن قصة تأليف "المدونة" يقول العلامة الهلالي في كتابه "نور البصر"<sup>(18)</sup>:

كانت "المدونة" مسائل مجتمعة كتبها بعض أصحاب أبي حنيفة، ثم وقعت بيد أسد بن الفرات فرحل بها إلى مالك ليعرضها عليه كيف مذهبه فيها، ليثبت ما أثبتته ويسقط ما أسقطه، فوجده قد مات رحمه الله.  
فوقع على أشهب فوجده بحرا لا ساحل له إلا أنه كان يقول: "أخطأ مالك في مسألة كذا وأخطأ مالك في مسألة كذا"، فقال في نفسه: ما مثل هذا مع شيخه إلا كرجل جاء إلى البحر فبال بساحله، فنظر إلى بوله فقال: هذا البول بحر كما أن هذا البحر بحر.  
ثم سأل عن أعلم أصحاب مالك، فدل على ابن القاسم فرحل إليه، وكان في نفسه أن يسأله عن "المدونة" عنده ليأخذ منها ما وافق مذهب مالك ويجمعه فيكون مصنفا صالحا، فتهيأ له ما أراد من عرضها على ابن القاسم.  
ثم رحل عنه وذهب إلى بلده بالقيروان فاجتمع بسحنون في أثناء سفره فأراه الكتاب، فطلب منه أن يعيره للانتساخ منه فامتنع، ثم راوده على المبيت عنده ليلة فوافقه وأسعفه، فأعاره إياه ففرقه على طلبته، فما أصبح الصباح إلا وقد نسخ الكتاب كله، فلما علم به أسد بن الفرات غضب.

(17) - انتهى من نور البصر بتصرف (مخطوط ص 112 وما بعدها).

(18) - تعددت روايات تدوين المدونة مع زيادات ونقصان في بعض الأحداث، لكن المقصود العام يصوره ما لخصته هنا. ينظر في ذلك: - ترتيب المدارك في ترجمة "أسد" (ج 1/ص 272). مواهب الجليل (ج 1/ص 34). نور البصر (مخطوط ص 110). وذكر ذلك أيضا ابن ناصر الدرعي في أجوبته باب "ما يتعلق بالكتب"، مخطوط خاص ضمن مجموع غير مرقم.

ثم رحل بها سحنون إلى ابن القاسم فعرضها عليه، وكان ربما أملاً عليه ابن القاسم مسألة فلا يكتبها حتى يستحلفه عليها لقد صح سماعها عن مالك، بينما هو كذلك احتاج ذات يوم إلى ماء يجعله في الدواة فأراد أن يقوم فقال له ابن القاسم: رويدك، فأدلى أصبعه إلى الدواة فقطر فيه من الماء ما فيه كفاية، فلم يكن يستحلفه سحنون بعد ذلك.

فما زال سحنون يعرضها على ابن القاسم فزاد فيها ونق □، ورتب بعضها مسائل وأبوابا، وبقي بعضها من غير ترتيب بعد عرض الجميع عليه.

ثم أرسل ابن القاسم إلى أسد بن الفرات أن اعرض على "مدونة" سحنون فما أثبت فيها فأثبته وما محاً منها فامحه، فأنف من ذلك وأعرض عنه، فدعا عليه ابن القاسم ألا يُبارك فيها، فنسيها الناس إلى اليوم.

ثم مات ابن القاسم ومات سحنون رحمة الله عليهما قبل تأليف جميع الكتاب، وبقي بعضه مختلطا غير مؤلف، فيقال لما ألفه ودونه: "المدونة"، ولما بقي غير مؤلف: "المختلطة".

### [بعض ما قيل في "المدونة"]

ذكر القاضي عياض في "المدارك" في ترجمة أسد بن الفرات عن سحنون أنه كان يقول: عليكم بـ"المدونة" فإنها كلام رجل صالح وراويته، أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها.

وكان يقول: ما اعتكف رجل على "المدونة" ودرستها إلا عُرف ذلك في ورعه وزهده، وما عداها أحد إلى غيرها إلا عُرف ذلك فيه.

وكان يقول: إنما "المدونة" من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها عنها<sup>(19)</sup>.

قال الحطاب: ونقل أبو الحسن عن ابن يونس أنه قال: يروى ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك وبعده مدونة سحنون.

ثم قال الحطاب: وذلك أنه تداولها أفكار أربعة من المجتهدين مالك وابن القاسم وأسد وسحنون<sup>(20)</sup>.

(19) - ترتيب المدارك (ج1/ص274). مواهب الجليل للحطاب (ج1/ص34).

(20) - مواهب الجليل للحطاب (ج1/ص34).

**2- العتبية أو المستخرجة**

ثم قال الشيخ الخديرج نفع الله بعلمه: مشيراً إلى الكتاب الثاني الذي يعد من ضمن

الأمهات الأربع وإلى مؤلفه:

وَهَكَذَا الْعَتَبِيَّةُ الْمُسْتَخْرَجَةُ  
أَلْفَهَا الْأَنْدَلُسِيُّ الْأَبِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَتَبِيِّ

بمعنى: أن (الْعَتَبِيَّةَ) وهي ثاني الأمهات واشتهرت أيضاً بـ: (الْمُسْتَخْرَجَةِ) (أَلْفَهَا) (مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْعَتَبِيِّ) (الْأَنْدَلُسِيُّ الْأَبِيُّ) أي: الذي يأبى على نفسه إلا أن يكون في صفوف الأئمة الأعلام باشتغاله بالفقه حتى أنتج لنا هذا الكتاب، وكذلك تكون نفوس الرجال، فمن هو العتبي؟:

**[ترجمة 21] محمد العتبي "255هـ"**

هو الفقيه حافظ مسائل المذهب أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن عتبة بن جميل بن عتبة بن أبي سفيان. وقيل: هو مولى آل عتبة ابن أبي سفيان. قال في "الديباج": هو أصح، قرطبي. ونسب إما إلى عتبة جد أبيه أو إلى عتبة بن أبي سفيان. سمع بالأندلس من يحيى بن يحيى وسعيد بن حسان<sup>(22)</sup> وغيرهما، ورحل فسمع من سحنون وأصيف.

وروى عنه محمد بن لبابة وأبو صالح<sup>(23)</sup> وطبقتهما.

(21) - تنظر ترجمة العتبي في: ترتيب المدارك (ج4/ص252)، والديباج المذهب (ص336)، ونفع الطيب (ج2/ص425)، ونور البصر للهلالي (ص117)، وشجرة النور الزكية (ص75)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص996).

(22) - سعيد بن حسان أبو عثمان القرطبي الصائغ، الفقيه الحافظ للمسائل، توفي رحمه الله سنة 236هـ [ترتيب المدارك (ج4/ص111)، وجمهرة التراجم (ج1/ص519)].

قال القاضي عياض: كان ابن لبابة<sup>(24)</sup> يقول: لم يكن أحد يتكلم مع العتبي في الفقه، ولا كان بعده أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده.  
وقال الصدفي: كان من أهل الخير والجهاد والمذاهب الحسنة، وكان لا يزال بعد صلاة الصبح في مصلاه إلى أن تطلع الشمس ويصلي الضحى.  
وقال ابن عبد البر: كان عظيم القدر عند العامة، معظما في زمانه.  
وتوفي العتبي رحمه الله منتصف ربيع الأول سنة خمس وخمسين ومائتين.

### [بعض ما قيل في "العتبية"]

كادت "العتبية" تضيع لولا أن يسر الله تعالى لها الإمام المحقق النظار ابن رشد الجد فشرحها في كتابه المسمى "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة" حيث تكفل ببيان غثها من سمينها<sup>(25)</sup>.  
قال ابن لبابة: كثر العتبي في كتابه من الروايات المطروحة والمسائل الشاذة، وكان يؤتى بالمسألة الغربية فإذا أعجبته قال: أدخلوها في "المستخرجة".  
وقال ابن وضاح: في "المستخرجة" خطأ كثير.  
وقال ابن عبد الحكم: فيها مسائل لا أصل لها.  
وكان أحمد بن خالد ينكر على ابن لبابة قراءتها للناس إنكارا شديدا، فقال له: إنما أقرأها لمن أعرف أنه يعرف خطأها من صوابها.

### 3- الواضحة

ثم قال الشيخ الخليل بن عبد الله بعلمه: مشيرا إلى ثالث الأمهات الأربع:

لِابْنِ حَيْبِ السُّلَمِيِّ عَبْدِ الْمَلِكِ وَوَاضِحَةَ مَسْئَلَتِهَا مَا إِنَّ سُلَيْكُ

(23) - أيوب بن سليمان بن صالح بن هاشم أبو صالح المعافري، الفقيه المفتي النحو الشاعر، توفي رحمه الله سنة 302هـ [ترتيب

المدارك (ج5/ص149)، وجمهرة التراجم (ج1/ص345)].

(24) - محمد بن عمر بن لبابة أبو عبد الله القرطبي، الفقيه المفتي، توفي رحمه الله سنة 314هـ [ترتيب المدارك (ج5/ص153)،

وجمهرة التراجم (ج3/ص1155)].

(25) - نور البصر للهلالي (ص99).



أي: أن (لابن حبيب السلمي) كتاب (الواضح في الفقه والسنن)، فمن ابن حبيب وما قيل في واضحته؟

### [ترجمة<sup>(26)</sup> عبد الملك بن حبيب "174هـ-238هـ"]

هو الفقيه النبيل الفاضل المتفنن الجليل أبو مروان عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون، من ذرية السيد العباس بن مرداس السلمي الصحابي. أصله من طليطلة وانتقل جده سليمان إلى قرطبة، وانتقل أبوه حبيب وإخوته إلى البيرة. وكان عبد الملك عالم الأندلس وشيخ مشايخها، أخذ العلم بها، وروى عن صعصعة بن سلام<sup>(27)</sup> والغازي بن قيس<sup>(28)</sup> وزيايد بن عبد الرحمان<sup>(29)</sup> عن مالك. ورحل إلى المشرق لأخذ العلم سنة ثمان ومائتين، فقال عيسى: إنه لأفقه ممن يريد أن يأخذ عنه العلم. فسمع من الأخوين وابن نافع وعبد الله بن عبد الحكم وابن المبارك، وجماعة سواهم. ثم رجع للأندلس سنة ستة عشر بعلم كثير فنزل بلده البيرة، فاشتهر علمه وتبريزه فيه، فنقله الأمير عبد الرحمن بن الحكم إلى قرطبة فرتبه في الفتوى والشورى، فأقام مع يحيى بن يحيى زعيمها في المشاورة والمناظرة، ثم مات يحيى فانفرد عبد الملك بالرياسة. سمع منه ابنه محمد وعبد الله، ولقي ابن مخلد<sup>(30)</sup> وابن وضاح والمغامي<sup>(31)</sup>.

(26) - تنظر ترجمة ابن حبيب في: ترتيب المدارك (ج4/ص122)، والديباج المذهب (ص252)، والتعريف برجال جامع الأمهات (ص234)، ونور البصر (ص115)، وشجرة النور الزكية (ص74)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص783).  
(27) - صعصع بن سلام أبو عبد الله الشامي، فقيه عليه دارت الفتوى بالأندلس، كان يميل إلى مذهب الأوزاعي وعنه يروي، توفي رحمه الله سنة 192هـ. [تاريخ علماء الأندلس (ص168، رقم 610)].  
(28) - الغازي بن قيس أبو محمد الأموي الفقيه المقرئ المحدث أخذ الموطأ عن مالك، توفي رحمه الله سنة 199هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص114)، وجمهرة التراجم (ج2/ص921)].  
(29) - زيايد بن عبد الرحمن بن زهير الملقب بشبظون، الفقيه راوي الموطأ، توفي رحمه الله سنة 193هـ. [ترتيب المدارك (ج3/ص116)، وجمهر التراجم (ج1/ص490)].  
(30) - بقي بن مخلد أبو عبد الرحمن القرطبي الحافظ صاحب المسند الكبير والتفسير الجليل، توفي رحمه الله سنة 276هـ. [الصلة (ج1/ص108)، وتذكرة الحفاظ (ج2/ص151)].

قال بعضهم: رأيت يخرج من الجامع وخلفه نحو ثلاثمائة بين طالب حديث وفرائض وفقه وإعراب.

وكان فصيحاً لغويًا إخبارياً نحوياً عروضياً شاعراً، فائقاً مراسلاً حاذقاً، مؤلفاً متفنناً، صواماً قواماً.

وقد رتب الدول عنده كل يوم ثلاثون دولة لا يقرأ فيها عليه إلا كتابه و"الموطأ".

سئل كم ألف؟ فقال: ألف كتاب "الواضحة" وخمسين كتاباً.

ولما نُعي إلى سحنون استرجع وقال: مات عالم الأندلس؛ بل والله عالم الدنيا.

ولما دنا من مصر في رحلته، لقي جماعة من أهلها بارزين للقاء الركب على عادتكم،

وكانوا كلما رأوا رجلاً ذا هيئة تفرسوا فيه وقضوا بفراسطهم، فلما رأوه وكان ذا منظر جميل، قال

قوم: هذا فقيه، وقال آخرون: بل شاعر، وآخرون: طبيب.

ولما كثر اختلافهم تقدموا إليه وأخبروه بشأنهم فقال: كلهم قد أصاب، وكل ما قدرتم

أحسنه، والخبرة تزيل الحيرة، والامتحان يجلي على الإنسان، فلما حط رحله شاع خبره، وقعد

إليه كل ذي علم يسأله عن فنه وهو يجيب جواباً محققاً، فعجبوا منه وأخذوا عنه وعطلوا مجالس

علمائهم، وأثنى عليه ابن الماجشون وابن المواز والعتبي.

توفي رحمه الله سنة ثمان وثلاثين ومائتين.

### [بعض ما قيل في الواضحة]

كتاب "الواضحة في الفقه والسنن" غالب الظن أنه لا يوجد كاملاً، إلا إذا كان في

إحدى الخزانات الخاصة، وتوجد منه قطعة في خزانة القرويين (برقم 809). عملت على

تحقيقها الدكتورة عائشة بنت الشاطيء -رحمها الله- بدار الحديث الحسنية -الرباط-.

قال العتبي: رحم الله عبد الملك، ما أعلم أحداً ألف على مذهبنا أهل المدينة تأليفه،

ولا لطالب أنفع من كتبه ولا أحسن من اختياره.

قال بعضهم: لم يؤلف مثلها.

(31) - يوسف بن يحيى بن يوسف المغامي، نسبة إلى مغام من ثغر بطليطلة، الفقيه المفتي، توفي رحمه الله سنة 288هـ. [ترتيب

المدارك (ج4/ص430)، وجمهرة التراجم (ج3/ص1397)].

**4- الموازية**

ثم قال الشيخ الخديري نفع الله بعلمه: مشيراً إلى رابع الأربعة الأمهات:

**وَلِابْنِ مَوْزَانَ نَمَوْزًا إِحْدَاهَا يَقْصُرْنَ فِي الْفُرُوعِ عَنِ مَدَاهَا**

يعني أن المترجمين (لِابْنِ مَوْزَانَ نَمَوْزًا)، أي: عزوا ورفعوا إليه (إِحْدَاهَا)، أي: إحدى هذه الأمهات الأربعة، اللواتي وُصِفْنَ بكونهن (يَقْصُرْنَ فِي الْفُرُوعِ عَنِ مَدَاهَا)، أي: أُنْهِنَ رَغْمَ جلالته قدر "المدونة والعتبية والواضحة" إلا أنها أجلهن وأتقنهن من حيث بناء الفروع على أصولها حتى إن القابسي - رحمه الله - رجحها على باقي الأمهات.

فمن هو ابن الموزان؟ وما قيل في موازيتته؟

[ترجمة<sup>(32)</sup> محمد بن الموزان "180هـ - 269هـ"]

هو الإمام الراسخ في الفقه والفتيا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن زيادة الإسكندري، المعروف بابن المَوْزَانَ - بفتح الميم وتشديد الواو - نسبة إلى بيع الموز.

تفقه بابن الماجشون وابن عبد الحكم واعتمد على أصبغ، وسمع من ابن القاسم في صغره.

وهو أحد المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر واحد من أئمة مالك، ولم يجتمع في زمان مثلهم، اثنان مصريان وهما: أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم ومحمد بن الموزان، واثنان قرويان: محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس.

توفي رحمه الله بدمشق لإحدى عشرة ليلة خلت من ذي القعدة سنة تسع وستين ومائتين.

[بعض ما قيل في الموازية]

(32) - تنظر ترجمة ابن الموزان في: ترتيب المدارك (ج4/ص167)، والديباج المذهب (ص331)، والتعريف برجال جامع الأمهات (ص251)، وشجرة النور الزكية (67)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص981).

وكتاب "الموازاة" من أجل ما ألف المالكيون، وأصححه مسائل وأبسطه كلاماً وأوعبه، وقد رجحه القابسي على سائر الأمهات قال: لأن صاحبه قصد إلى بناء فروع أصحاب المذهب على أصولهم، وغيره إنما قصد جمع الروايات ونقل نصوص السماع، ومنهم من نقل عنه الاختيارات في شروحات أفرادها، وجواب مسائل سئل عنها، إلا ابن حبيب فإنه قصد ما في المذهب على معان تأدت إليه، وربما قنع بنقل الروايات على ما فيها.

وهو من الكتب التي عبثت بها أيدي الزمن فلم يصلنا، إلا إذا كان محفوظاً في إحدى الخزانات الخاصة، ولمن أراد الوقوف على بعض نصوصه فعليه بكتاب "النوادر والزيادات على ما في المدونة من الأمهات".

## [مصطلح الدواوين السبعة]

ثم قال الشيخ الخديمر نفع الله بعلمه:

**10** **نُـمَّ دَوَاوِينُهُمُ الْمَتَّبِعَةُ**      **الْأَرْبَعُ وَالْمَبْسُوطَةُ** <sup>(1)</sup> **الْمَجْمُوعَةُ**  
**لِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلِ الْأُولَى الْعَالِيَةِ**      **وَلِابْنِ عَبْدِوَسَّانِ نَمَّوَا ذِي الثَّانِيَةِ**  
**وَكُونُ مُخْتَلِطَةً ابْنِ الْقَاسِمِ**      **هِيَ الْمُدَوَّنَةُ غَيْرُ طَاسِمٍ**

يعني أن مصطلح (دَوَاوِينُهُمُ الْمَتَّبِعَةُ)، -أي: الدواوين السبعة المتبعة باعتبارها أصولاً يتبعها ويعتمد عليها كل من ألف بعدها-، إذا أطلق أريد به عندنا معاشر المالكية: (الْأَرْبَعُ) - بتسكين العين للضرورة-، أي: "الأمهات الأربعة" المتقدمة الذكر، وهي: "المدونة والعنينة والواضحة والموازية".

يضاف إليها (الْأُولَى الْعَالِيَةِ) (و) هي (الْمَبْسُوطَةُ) الموصوفة بكونها عالية القدر والمكانة بين المصنفات؛ وهي منسوبة (لِلْقَاضِي إِسْمَاعِيلِ).

ثم (الثَّانِيَةِ) واسمها (الْمَجْمُوعَةُ). (نَمَّوَا)، أي: العلماء، أي: رفعها وعزاها العلماء (لِابْنِ عَبْدِوَسَّانِ).

أما الرأي الذي يقول إن: (مُخْتَلِطَةً ابْنِ الْقَاسِمِ هِيَ الْمُدَوَّنَةُ) هو قول (غَيْرِ طَاسِمِ)، أي: غير طامس -على القلب-، أي: غير باطل، فهو حق وصواب لا غبار عليه.

وهو كذلك؛ وقد تقدم أن "المختلطة" هي ذلك الجزء من "المدونة" الذي لم يتمكن سحنون رحمه الله من تهذيبه وترتيبه؛ إذ حالة المنية دون ذلك.

فلنذكر ترجمة كل من القاضي إسماعيل وابن عبدوس، ونأتي بشيء مما قيل عن

كتابيهما:

(1) - الصواب أن اسم الكتاب "المبسوط"، أما "المبسوطة" فهي منسوبة إلى يحيى بن إسحاق الليثي (ت: 303هـ) وهي التي اختصرها ابن رشد الجدي (ت: 520هـ). أما تسمية "المبسوطة" لكتاب القاضي إسماعيل فهو إطلاق العدوي في حاشيته على الخرشني ولعله معتمد الناظم هنا.

**[ترجمة<sup>(2)</sup> القاضي إسماعيل 200هـ/282هـ]**

هو القاضي الفقيه الحافظ، المقرئ المفسر، النحوي؛ إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو إسحاق الأزدي الجهضمي، أصله من البصرة وبها نشأ، واستوطن بغداد.

كان فاضلاً عالماً متفناً فقيهاً على مذهب مالك، شرح مذهبه ولخصه واحتج له.

سمع أباه، وعلي بن المديني، وتفقه بأحمد بن المعدل.

روى عنه أبو القاسم البغوي والنسائي وغيرهما.

له تأليف كثيرة مفيدة تعد أصولاً في فنونها، منها: "الموطأ" و"كتاب أحكام القرآن"،

وكتاب "المبسوط في الفقه" و"مختصره".

مفاخره كثيرة، توفي رحمه الله تعالى ببغداد فجاءة لثمان بقين من ذي الحج سنة

اثننتين وثمانين ومائتين.

**[بعض ما قيل في المبسوط]**

قيل: من "المبسوط" تعرف طريقة البغداديين في الفقه والتأليف.

ولعله ضاع، إذ لم أقف على معلومات بشأنه. إلا إذا وجد -أو بعضه- في إحدى

الخزانات الخاصة.

(2) - ترتيب المدارك (ج1/ص463)، والديباج المذهب (ص151)، وشجرة النور الزكية (ص65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص324).

**[ترجمة<sup>(3)</sup> ابن عبدوس 202هـ/260هـ]**

هو محمد بن إبراهيم بن بشير أبو عبد الله بن عبدوس، كان إماماً في الفقه، صالحاً زاهداً ظاهر الخشوع، صحب سحنون وكان أشبه الناس بأخلاقه في فهمه وزهادته في ملبسه ومطعمه، عالماً بما اختلف فيه أهل المدينة وما اجتمعوا عليه.

قال القاضي عياض: وهو رابع المحمدين الأربعة الذين اجتمعوا في عصر واحد من أئمة مالك، لم يجتمع في زمان مثلهم، اثنان مصريان وهما: أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم ومحمد بن المواز، واثنان قرويان: محمد بن سحنون ومحمد بن عبدوس. وكان الناس بين هذين الأخيرين طائفتين: الحمديّة والعبدوسية كل طائفة تتعصب لصاحبها.

له "المجموعة" في فقه مالك وأصحابه وهو كـ"المدونة".

توفي رحمه الله سنة ستين ومائتين.

**[بعض ما قيل في المجموعة]**

قيل: إن ابن عبدوس جمع في "المجموعة" غالب مسائل "المدونة" لسحنون وشرحها.

وقال الشيرازي: إنه مثل "المدونة".

ولعل الكتاب مفقود، وقد نـ [الونشريسي في "المعيار"<sup>(4)</sup>] بالنقل عنها في مواضع منه.

أما "المختلطة" فقد تقد الكلام عليها.

(3) - ترتيب المدارك (ج4/ص222)، والديباج المذهب (ص335)، وكتاب العمر (ج1/ص595)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص983).

(4) - ينظر فهارس المعيار (ج13/ص349 و ص465).

**[مصطلح الفقهاء السبعة]**

بعدهما انتهى الشيخ الخديم من ذكر المقصود بـ "الأمهات" و "الدواوين" من الكتب،  
 شرع في تفصيل المقصود بمصطلح "الفقهاء السبعة" فقال:

وَأَبْنُ يَسَارٍ أَيْ سُلَيْمَانَ عُبَيْدٌ	وَأَبْنُ الْمُسَيَّبِ وَسَابِعًا أَبُو
وَأَبْنُ عَوْفٍ أَوْ أَبُو بَكْرٍ نُسَبُ	لِعَابِدِ الرَّحْمَنِ سَابِعًا حُسَبُ
أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ سَالِمٌ	.....
وَأَلْفَقَهَاءُ السَّبْعَةِ الْمَعَالِمِ	نَجْلُ الزُّبَيْرِ عُرْوَةٌ وَالْقَاسِمُ
اللَّهُ مَعَ خَارِجَةِ سَلِيلُ زَيْدٌ	سَلَمَةٌ يُحْسَبُ وَهُوَ يُنْسَبُ

أي: (وَأَلْفَقَهَاءُ السَّبْعَةِ الْمَعَالِمِ)، معلّم الشيء كمفْعَد: مظنته وما يستدل به، قاله في  
 القاموس<sup>(5)</sup>. وهؤلاء الفقهاء هم كذلك إذ بهم يستدل على الخير والعلم والفلاح في الدنيا  
 والآخرة. والـ(نجل): الولد، كذا في القاموس<sup>(6)</sup>.

وهم على حسب ترتيب النظم:

- 1- (نَجْلُ الزُّبَيْرِ عُرْوَةٌ)<sup>(7)</sup>: عروة بن الزبير بن العوام، توفي رحمه الله سنة 94هـ.
- 2- (وَالْقَاسِمُ)<sup>(8)</sup>: القاسم بن مَجْد بن أبي بكر الصديق، توفي رحمه الله سنة 107هـ.
- 3- (وَأَبْنُ يَسَارٍ أَيْ سُلَيْمَانَ)<sup>(9)</sup>: سليمان بن يسار أبو أيوب، توفي رحمه الله سنة 94هـ.
- 4- (عُبَيْدُ اللَّهِ)<sup>(10)</sup>: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، توفي رحمه الله سنة 98هـ.

(5) - القاموس المحيط مادة "علم" (ج2/ص1501).

(6) - القاموس المحيط مادة "نجل" (ج2/ص1400).

(7) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص50)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص29).

(8) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص74)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص45).

(9) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص70)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص42).

(10) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص62)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص39).



5- (خَارِجَةُ سَلِيلُ زَيْدٍ)<sup>(11)</sup>: خارجة بن زيد بن ثابت الأنصاري المدني، توفي رحمه الله سنة 99هـ.

6- (وَأَبْنُ الْمُسَيَّبِ)<sup>(12)</sup>: وهو: سعيد بن المسيب بن حزن المخزومي، فقيه المدينة أجل التابعين، توفي رحمه الله سنة 94هـ.

7- (وَسَائِعًا)، أي: واختلف في السابع على ثلاثة أقوال:

قيل: هو (أَبُو سَلَمَةَ يُحْسَبُ وَهُوَ يُنْسَبُ لِتَجَلِ عَوْفٍ)<sup>(13)</sup>: أي: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، توفي رحمه الله سنة 94هـ، وقيل: 104هـ.

وقيل: (أَوْ أَبُو بَكْرٍ نُسِبَ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ الرَّحْمَنِ)<sup>(14)</sup> (سَائِعًا حُسِبَ): وهو: أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام بن المغيرة، توفي رحمه الله سنة 94هـ.

وقيل: (أَوْ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ سَالِمٌ)<sup>(15)</sup>: وهو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، توفي رحمه الله 106هـ.

وجمعهم بعض الفضلاء تقريباً للحفاظ مرجحاً أن سابعهم هو "أبو بكر بن عبد الرحمان" فقال:

أَلَا كُلُّ مَنْ لَمْ يَفْتَدِ بِأَيْمَةٍ      فَقَسَمْتُهُ ضَيْزَى عَنِ الْحَقِّ خَارِجَةَ  
فَخَذَهُمْ عَبِيدُ اللَّهِ عُرْوَةَ قَاسِمُ      سَعِيدٌ أَبُو بَكْرٍ سَلِيمَانُ خَارِجَةَ

(11) - تذكرة الحفاظ (ج1/ص71)، و طبقات الحفاظ للسيوطي (ص42)

(12) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص44)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص25).

(13) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص50)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص30).

(14) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص51)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص40).

(15) - تذكرة الحفاظ للذهبي (ج1/ص68)، وطبقات الحفاظ للسيوطي (ص40).

**[مصطلح العبادلة]**

ثم قال الشيخ الخديم رفع الله بعلمه محمدا المراد بمصطلح "العبادلة":

.....  
**وَفِي الْعِبَادِلَةِ قَالَ النَّاطِمُ**  
**"أَبْنَاءُ عَبَّاسٍ وَعَمْرُو وَعَمْرُ**  
**كَذَا زُبَيْرِ الْعَبَادِلِ الْغُرَزُ"**

(وَفِي الْعِبَادِلَةِ قَالَ النَّاطِمُ) هذا تضمين من الناطم لبيت مشهور جُمع فيه العبادلة،

وهو من المحفوظات التي اشتهرت بين طلبة العلم، لم أقف الآن على قائله.

(أَبْنَاءُ) جمع ابن، وجاء به بصيغة الجمع ليعطف عليه ما بعده، حسب ما سمح به

النظم. إذ كل من سيذكرهم منسوب إلى أبيه.

1- (عَبَّاسٍ)، أي: عبد الله بن عباس<sup>(16)</sup>، توفي ﷺ سنة 68هـ.

2- (وَعَمْرُو)، أي: عبد الله بن عمرو بن العاص<sup>(17)</sup>، توفي ﷺ سنة 65هـ.

3- (وَعَمْرُ) عبد الله بن عمر بن الخطاب<sup>(18)</sup>، توفي ﷺ سنة 74هـ.

4- (كَذَا زُبَيْرُ)، أي: عبد الله بن الزبير بن العوام<sup>(19)</sup>، توفي ﷺ سنة 73هـ.

(الْعَبَادِلِ) على شاكلة الهيللة والحوقلة والبسملة، وهو نحت من كلمتين "العبد" و"الله"

دال على جمع "عبد الله"؛ إذ الأربعة كلٌّ يحمل الاسم نفسه.

(الْغُرَزُ): جمع غرة وأغر، والغرة البياض في الجبهة، والأغر الأبيض من كل شيء.

وُصف به هؤلاء الصحابة على جهة المجاز، لنور العلم الذي يميزهم عن غيرهم من جهة،

ولمكانتهم من رسول الله ﷺ من جهة ثانية. وقد عاشوا حتى احتاج الناس إلى علمهم.

ولا يعد منهم عبد الله بن مسعود لتقدم وفاته عليهم بكثير فقد توفي ﷺ سنة 36هـ،

والحنفية يعدونه بدل ابن عمر.

ولقد نظمهم القاضي شرف الدين الأرمني تقريبا للحفظ فقال:

إِنَّ الْعِبَادِلَةَ الْأَخْيَارِ أَرْبَعَةٌ  
 مَنَاهِجُ الْعِلْمِ فِي الْإِسْلَامِ لِلنَّاسِ

(16) - أسد الغاية (ج2/ص130).

(17) - أسد الغاية (ج2/ص157).

(18) - أسد الغاية (ج2/ص158).

(19) - أسد الغاية (ج2/ص109).

ابْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ أَبِي الْعَاصِ وَابْنُ أَبِي  
حَفْصِ الْخَلِيفَةِ وَالْحَبْرُ بْنُ عَبَّاسٍ  
وَقَدْ يُضَافُ ابْنُ مَسْعُودٍ لَهُمْ بَدَلًا  
عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَلَوْ هُمِ أَوْ لِإِبَّاسٍ

**[مصطلح المدينين]**

هنا ينتقل الناظم لبيان المصطلحات المنبثقة عن المدارس المالكية، وهي أربعة حسب عد الناظم: "المدينون، والمصريون، والمغاربة، والعراقيون".  
فبدأ بـ"المدينون" فقال:

**وَالْمَدِينُونَ بِهِمْ يَعْنُونََا      بُنِي كِنَانَةَ وَمَاجِشُونََا**  
**20 وَنَافِعًا مَسْلَمَةً مُطَرِّفَا      وَلَنْظِيرِهِمْ ذَا الْإِسْمِ عُرْفَا**

بمعنى كلما أطلق مصطلح (الْمَدِينُونَ) ف(بِهِمْ يَعْنُونََا)، أي: يقصدون ويريدون الأعلام الآتية أسماؤهم: (بُنِي) على التثنية (كِنَانَةَ وَمَاجِشُونََا)، أي: "ابن كنانة" و"ابن الماجشون".  
(وَنَافِعًا مَسْلَمَةً مُطَرِّفَا). فمن هؤلاء؟

- **فابن كنانة**<sup>(1)</sup> هو: عثمان بن عيسى بن كنانة أبو عمرو المدني، توفي رحمه الله سنة 186هـ.

- **وابن الماجشون**<sup>(2)</sup> هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله المعروف بابن الماجشون، توفي رحمه الله سنة 212هـ.

- **وابن نافع**<sup>(3)</sup> هو: عبد الله الأصغر بن نافع بن ثابت بن عبد الله بن الزبير، توفي رحمه الله سنة 216هـ.

- **وابن مسلمة القعبي**<sup>(4)</sup> هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب التميمي، توفي رحمه الله سنة 221هـ. أصله مدني ولزم مالكا فيها عشرين سنة يقرأ عليه "الموطأ"، إلا أنه سكن البصرة، ولذا عده في "الديباج" من البصريين.

(1) - ترتيب المدارك (ج3/ص21)، الانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة (ص102)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص831).

(2) - ترتيب المدارك (ج3/ص136)، والديباج المذهب (ص251)، شجرة النور الزكية (ص56)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص831).

(3) - ترتيب المدارك (ج3/ص145)، والديباج المذهب (ص213)، شجرة النور الزكية (ص56)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص767).

(4) - ترتيب المدارك (ج3/ص198)، والديباج المذهب (ص214)، شجرة النور الزكية (ص57)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص764).

- **ومطرف<sup>(1)</sup>** هو: مطرف بن عبد الله أبو مصعب، توفي رحمه الله سنة 220هـ. وحيث إن الناظم ذكر خمسة من أعلام المدرسة المدنية فقط وهم أكثر من ذلك، قال: **(وَلِنَظِيرِهِمْ)**؛ قال الزمخشري النظير: المقابل والمثيل<sup>(2)</sup>، **(ذَا الْإِسْمِ عُرفًا)**، أي: كل من كان نظيرا ومثيلا لهؤلاء في العلم والورع وسكنى المدينة المنورة فهم مدنيون. ومن أمثال هؤلاء النظراء:
- **المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي<sup>(3)</sup>**، توفي رحمه الله سنة 188هـ.
- **مُحَمَّد بن سلمة<sup>(4)</sup>** بن هشام أبو عبد الله، توفي رحمه الله سنة 206هـ.
- **مُحَمَّد بن إبراهيم بن دينار الجهني<sup>(5)</sup>**، توفي رحمه الله سنة 217هـ.
- **إسماعيل بن أبي أويس<sup>(6)</sup>** زوج بنت مالك، توفي رحمه الله سنة 226هـ.
- **أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة أبو مصعب<sup>(7)</sup>** الزهري، توفي رحمه الله سنة 242هـ.

(1)- ترتيب المدارك (ج3/ص133)، والديباج المذهب (ص424)، شجرة النور الزكية (ص57)، جمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج3/ص1254).

(2)- أساس البلاغة للزمخشري مادة "نظر" بتصرف (ص859).

(3)- ترتيب المدارك (ج3/ص2)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج3/ص1263).

(4)- ترتيب المدارك (ج3/ص131)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج3/ص1200).

(5)- ترتيب المدارك (ج3/ص18)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج2/ص979).

(6)- ترتيب المدارك (ج3/ص151)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج1/ص327).

(7)- ترتيب المدارك (ج3/ص347)، وجمهرة تراجم فقهاء المالكية (ج1/ص192).

## [مصطلح المصريين]

ثم قال الشيخ الخديم رفع الله بعلمه:

أَشْهَبُ أَصْبَعُ ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَأَلْعَتَقِيُّ وَابْنُ وَهْبِ الْكَمِي  
وَنُظْرًا أَوْلَاءِ مَضْرُوبُونَا وَهُمْ عَلَى الْغَيْرِ مُقَدَّمُونَا

أشار الناظم في هذين البيتين إلى مصطلح "المصريين"، وذكر منهم:

- 1- (أَشْهَبُ)<sup>(1)</sup> بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، توفي رحمه الله سنة 204 هـ. ذكر في المدارك أن له "سماعات"، وتأليف على نسق الأسدية سماه "المدونة".
- 2- (أَصْبَعُ)<sup>(2)</sup> بن الفرغ بن سعيد بن نافع أبو عبد الله، توفي رحمه الله سنة 225 هـ. ذكر له عياض كتبها وصفها بالحسان منها: "تفسير غريب الموطأ"، و"سماعات عن ابن القاسم".
- 3- (ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ)<sup>(3)</sup>: عبد الله بن عبد الحكم بن أعين، توفي رحمه الله سنة 214 هـ. له: "ثلاث مختصرات كبير وأوسط وصغير" جمع فيها سماعته.
- 4- (وَأَلْعَتَقِيُّ)<sup>(4)</sup> يقصد به: عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة أبو عبد الله العتقي، توفي رحمه الله سنة 191 هـ. له: "سماع"<sup>(5)</sup> من مالك، ويكفي أنه هو الأصل في ما عدل به سحنون سماعات أسد بن الفرات فأتج "المدونة الكبرى"، وله أيضا "رواية الموطأ".

(1) - ترتيب المدارك (ج3/ص262)، والديباج المذهب (ص162)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص333).

(2) - ترتيب المدارك (ج4/ص17)، والديباج المذهب (ص158)، وشجرة النور الزكية (ص66)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص338).

(3) - ترتيب المدارك (ج3/ص363)، والديباج المذهب (ص217)، وشجرة النور الزكية (ص59)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص719).

(4) - ترتيب المدارك (ج3/ص244)، والديباج المذهب (ص239)، والانتقاء في فضائل الأئمة الثلاثة الفقهاء (ص94)، وشجرة النور الزكية (ص58)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص645).

(5) - ذكر صاحب اصطلاح المذهب (ص98) أنه وصلنا مجموعة من الأسئلة وجهها إلى الإمام مالك، وهي في المتحف البريطاني 251 إضافات 9497.

5- (وَأَبْنُ وَهْبٍ)<sup>(1)</sup> وهو: عبد الله بن وهب بن مسلم أبو مُجَدِّ القشري الفهري، توفي رحمه الله سنة 197هـ. له: "رواية للموطأ".

ووصف الناظم ابن وهب بـ (الكَمِي) كغني؛ وهو الشجاع؛ قاله في "القاموس"<sup>(2)</sup>. وذكر الناظم هنا خمسة من الأعلام فقط منبها على كثرتهم بقوله: (وَنُظْرًا أَوْلَاءِ مَصْرِيُونًا)، يقصد أمثال:

- عبد الرحمان بن عمر بن أبي الغمر<sup>(3)</sup>، توفي رحمه الله سنة 234هـ.  
 - مُجَدِّ بن أبي يحيى زكريا؛ أبو بكر الوَقَار<sup>(4)</sup>، توفي رحمه الله سنة 269هـ.  
 - أحمد بن موسى بن صدقة المصري يعرف بالزيات<sup>(5)</sup>، توفي رحمه الله سنة 306هـ.  
 - علي بن عبد الله بن أبي مطر<sup>(6)</sup>، أبو الحسن الاسكندري، توفي رحمه الله سنة 339هـ.

- مُجَدِّ بن القاسم بن شعبان ابن القرطي<sup>(7)</sup>، توفي رحمه الله سنة 355هـ. وكان سائلا سأل عن مكانة هؤلاء العلماء المكونين للمدرسة المصرية عندما يتحدثون مع غيرهم، فأجاب: (وَهُمْ عَلَى الْغَيْرِ مُقَدَّمُونَ)، أي: يقدمون على غيرهم من علماء المدارس

(1)- ترتيب المدارك (ج3/ص228)، والديباج المذهب (ص 214)، وشجرة النور الزكية (ص58)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص775).

(2)- القاموس المحيط (ج2/ص1741).

(3)- ترتيب المدارك (ج1/ص328)، والديباج المذهب (ص242)، وشجرة النور الزكية (ص66)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1229).

(4)- ترتيب المدارك (ج1/ص416). والديباج المذهب (ص333). شجرة النور الزكية (ص68)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص338).

(5)- ترتيب المدارك (ج5/ص52). والديباج المذهب (ص89)، وشجرة النور الزكية (ص80) وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص287) وفيه أنه عرف بـ"الرباب".

(6)- ترتيب المدارك (ج5/ص63). والديباج المذهب (ص307)، وشجرة النور الزكية (ص80)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص854).

(7)- ترتيب المدارك (ج5/ص274)، والديباج المذهب (ص345) وفيه "القرطي" بالباء، شجرة النور الزكية (ص80). وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1177)

الأخرى. قَالَ عَلِيٌّ الْأَجْهُورِيُّ: تَقْدِيمُ الْمَصْرِيِّينَ عَلَيَّ مِنْ سِوَاهُمْ ظَاهِرٌ؛ لِأَنَّهم أَعْلَامُ الْمَذْهَبِ؛ لِأَنَّ مِنْهُمُ ابْنَ وَهْبٍ وَقَدْ عَلِمْتَ جَلَالَتَهُ وَابْنَ الْقَاسِمِ وَأَشْهَبَ<sup>(1)</sup>.

### [مصطلح المغاربة]

ثم قال الشيخ الحدادي رفع الله بعلمه:

وَالْمَدِينِيُّونَ عَلَيَّ الْمَغَارِبَةُ	وَهُمْ وَلَيْسَتْ شَمْسُهُمْ بِغَارِبَةٍ
الْبَاجِ وَأَبْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبْنُ أَبِي	زَيْدٍ كَذَا اللَّخْمِيُّ وَأَبْنُ الْعَرَبِيِّ
مَعُ بَنِي شَبْلُونَ وَاللَّبَّادِ	وَالْقَابِسِيُّ أَحَدُ الْأَخَادِ
سَنَدُ ابْنِ رُشْدٍ الْمَخْزُومِيِّ	وَنَجْلُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْعُلُومِ
وَنَجْلُ شُعْبَانَ .....	.....

أجاب هنا عن سؤال مقدر مُفاده: علمنا أن المصريين يقدمون على غيرهم، وإذا اختلف المدنيون مع المغاربة فقول من يُقدم؟  
قال: (وَالْمَدِينِيُّونَ عَلَيَّ الْمَغَارِبَةُ) قَالَ عَلِيٌّ الْأَجْهُورِيُّ: وَكَذَا تَقْدِيمُ الْمَدِينِيِّينَ عَلَيَّ الْمَغَارِبَةِ إِذْ مِنْهُمُ الْأَخْوَانُ<sup>(2)</sup>. أي: أن كفتهم رجحت بمطرف وابن الماجشون وهما من هما؟!.

(وَهُمْ) الضمير في "هم" راجع لأقرب مذكور وهو "المغاربة" وسيأتي تفصيلهم.  
(وَلَيْسَتْ شَمْسُهُمْ بِغَارِبَةٍ) أي: إن تأخير المغاربة هنا ليس انتقاصاً من قدرهم، بل شمسهم ساطعة غير غاربة، ومكانتهم معلومة غير مجحودة.  
إلا أن هناك من يقدم المغاربة على غيرهم نظراً لأنهم كلهم مالكية، والمذهب لم ينقطع عندهم في أي مرحلة من مراحلها، عكس ما وقع في باقي المدارس الأخرى حيث توقف فيها المذهب ونضب معينه أحياناً لقرون، مثل المدينة والعراق، قال العلامة النابغة الكلاوي في بوطليحية مقررًا لهذا المعنى:

(1) - حاشية العدوي على شرح الخرشني لمختصر خليل (ج 1/ص 20).

(2) - حاشية العدوي على شرح الخرشني لمختصر خليل (ج 1/ص 20).



## وَرَجَّحُوا مَا شَهَّرَ الْمَغَارِبَةَ وَالشَّمْسُ بِالْمَشْرِقِ لَيْسَتْ غَارِبَةً

وللتوفيق بين القولين أقول: إن وقع خلاف بين المتقدمين رُجح ما ذهب إليه المشاركة من المتقدمين، وإذا اختلف المتأخرون رُجح ما رجحه المغاربة من المتأخرين، للاعتبار المتقدم من أن المغاربة لم ينقطع عندهم الاشتغال بالمذهب أبداً، والله أعلم. إذ لم أقف الآن على من قال مثل ما قلت، وبالله التوفيق.

والآن يأتي تفصيل الضمير (هم) في ذكر بعض المغاربة، وقد ذكر منهم:

- 1- (الباج)<sup>(1)</sup> - بحذف يائه للضرورة - وهو: سليمان بن خلف التميمي القاضي أبو الوليد الباجي، توفي رحمه الله سنة 474هـ. له: كتاب "المنتقى وهو شرح للموطأ".
  - 2- (وابن مُحَرِّز)<sup>(2)</sup> وهو: عبد الرحمن بن مُحَرِّز أبو القاسم القيرواني، توفي رحمه الله سنة 450هـ. له: "التبصرة" وهو تعليق على المدونة.
  - 3- (وابن أَبِي زَيْد)<sup>(3)</sup> وهو: عبد الله بن أبي زيد القيرواني أبو مُحَمَّد، توفي رحمه الله سنة 386هـ. صاحب "الرسالة" و"النوادر والزيادات على ما في المدونة وغيرها من الأمهات"، وغيرهما.
  - 4- (كَذَا اللَّخْمِيُّ)<sup>(4)</sup> وهو: علي بن مُحَمَّد بن أحمد أبو الحسن الربيعي اللخمي، توفي رحمه الله سنة 478هـ. له: "التبصرة" الشهيرة.
  - 5- (وابنُ الْعَرَبِيِّ)<sup>(5)</sup> وهو: مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد أبو بكر ابن العربي المعافري، توفي رحمه الله 543هـ. له: "أحكام القرآن"، و"القبس شرح موطأ مالك بن أنس" وغيرهما كثير.
- (مَع بُنْي) بالثنية حسب ما سمح به النظم؛ يشمل ما بعده وهما شيلون واللباد.

(1) - ترتيب المدارك (ج8/ص117)، الديرية المذهب (ص197)، وشجرة النور (ص120)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص556).

(2) - ترتيب المدارك (ج8/ص68)، وشجرة النور الزكية (ص110)، وكتاب العمر (ج1/ص674)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص648).

(3) - ترتيب المدارك (ج2/ص141)، طبقات الفقهاء (ص135)، والديرية المذهب (ص222)، شجرة النور الزكية (ص96).

(4) - ترتيب المدارك (ج8/ص109)، والديرية المذهب (ص298)، وكتاب العمر (ج1/ص682)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص869).

(5) - كتاب الصلة (ج2/ص459)، الديرية المذهب (ص376)، وشجرة النور الزكية (ص136).

- 6- **(شَبْلُون<sup>(1)</sup>)** وهو: عبد الخالق بن أبي سعيد خلف أبو القاسم بن شبلون، توفي رحمه الله 391هـ. له: "المقصد لتلخيص مسائل المدونة والمختلطة".
- 7- **(وَاللَّبَادِ)** - ابن اللباد<sup>(2)</sup>: مُجَدِّدٌ بن مُجَدِّد بن وشاح أبو بكر القيرواني الشهير بابن اللباد، توفي رحمه الله سنة 333هـ. له: "كتاب الطهارة"، و"فضائل مالك بن أنس".
- 8- **(وَالْقَابِسِيُّ<sup>(3)</sup>)** وهو: علي بن مُجَدِّد بن خلف أبو الحسن القابسي، توفي رحمه الله سنة 403هـ. له: "تلخيص رواية ابن القاسم للموطأ".
- (أَحَدُ الْآحَادِ)**، أي: واحد من هؤلاء العلماء المغاربة الجهابذة المنقطعي النظر، وكأهم آحاد في علمهم وورعهم ونفعهم للمسلمين، وهو تميم للبيت.
- 9- **(سَنَدٌ<sup>(4)</sup>)** وهو: سند بن عنان بن إبراهيم بن حريز أبو علي، توفي رحمه الله 541هـ بالإسكندرية. له: "طراز المجالس"<sup>(5)</sup> وهو شرح للمدونة، توفي قبل إكماله، وهو من المعتمد.
- تنبيه:** حق الإمام سند أن يذكر في المصريين، وقد نبهت على ذلك في كتابي "معين الفقيه الذكي" حسبما رجح العدوي في حاشيته على الخرخشي حيث قال:
- "هو إسكندراني فينبغي أن يُعَدَّ مِصْرِيًّا باعتبار الإقليم، فإنَّ إسكندريةً من إقليم مصر كما عُلِمَ من كلام المُقْرِيزِيِّ فِي خُطْبِهِ".
- وكأني بالعدوي يرد صنيع الحطاب في مقدمة "مواهب الجليل" الذي عد القاضي سند في المغاربة، واغتر به بعض الباحثين<sup>(6)</sup> فتبعوه في ذلك.

(1) - ترتيب المدارك (ج6/ص263)، والديباج المذهب (ص259)، وكتاب العمر (ج1/ص656)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص616).

(2) - ترتيب المدارك (ج5/ص286)، والديباج المذهب (ص346)، وشجرة النور (ص84)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1193).

(3) - ترتيب المدارك (ج7/ص92)، والديباج المذهب (ص296)، وشجرة النور (ص97)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص863).

(4) - الديباج المذهب (ص207)، وشجرة النور (ص125).

(5) - كان يشتغل عليه أحد الدكاترة بدار الحديث الحسنية بالرباط سنة 2005 وما بعدها في عمل خاص به مستعينا في مقابلته ببعض طلبة فوج ذلك الموسم، ولم أفف على خبره بعدها؛ هل أمه أم لا؟.

(6) - أمثال: عبد السلام فيغو في مقال له بمجلة دعوة الحق بعنوان: "المدارس الفقهية المالكية ومدى إسهامها في خدمة الفقه المالكي" (ص72، السنة الخمسون العدد391، فبراير 2009)، ومُجَدِّدٌ إبراهيم علي في اصطلاح المذهب (ص78)، وإبراهيم المختار الاجبري في مقدمة تحقيقه لكتاب مسائل لا يعذر فيها بالجهل على مذهب الإمام مالك (ص9)، وغيرهم.

**10- (ابن رُشد<sup>(1)</sup>)** وهو: مُجَدُّ بن أحمد بن مُجَدُّ بن رشد أبو الوليد، توفي رحمه الله سنة 520هـ. له: "البيان والتحصيل"، و"المقدمات الممهدات".

**11- (المَخْزُومِي)**، لم يشتهر أحد من المغاربة بالمخزومي مطلقاً، ولعل الناظم قصد: أبا مُجَدُّ قاسم<sup>(2)</sup> بن أسباط بن الحكم القرطبي المتوفى أواخر القرن الثالث الهجري، أو أخوه مُجَدُّ<sup>(3)</sup> المتوفى سنة 279هـ، وكلاهما من أهل العبادة والورع، حافظين للفقهاء بصيرين بالوثائق. فإذا خرج الأمر عن هذين فاسم **المخزومي** ليس في المغاربة -حسب اطلاعي-، والله أعلم.

إلا أن **الحطاب** -رحمه الله- في "مواهب الجليل" ألحق المغيرة بن عبد الرحمن **المخزومي** المدني بالمغاربة، وقد تبعه في ذلك الناظم، والظاهر أن كتب التراجم التي حكى تاريخ المخزومي لا تؤيدهم، لأنه ذكر فيها على أنه مدني وقد تقدم ذكره فيهم.

**12- (وَنَجَلُ عَبْدِ الْبَرِّ)** - ابن عبد البر<sup>(4)</sup>: يوسف بن عبد الله بن مُجَدُّ ابن عبد البر القرطبي، توفي رحمه الله سنة 463هـ. صاحب "الاستذكار" و"التمهيد".

**(في العلوم)** تتميم للبيت. وكأني به يشير إلى أن هؤلاء العلماء ما حازوا وصف "الآحاد" وتميزوا عن غيرهم إلا بتبحرهم في العلوم الشرعية؛ النقلة منها والعقلية.

**13- (وَنَجَلُ شَعْبَانَ)**، لم أقف على عَلم مغاربي اشتهر بـ"ابن شعبان"، وغالب من ذكر هذا الاسم ترجمه على أنه هو: مُجَدُّ بن القاسم بن شعبان ابن القرطبي، توفي رحمه الله سنة 355هـ صاحب: "الزاهي الشعباني المشهور في الفقه" و"مختصر ما ليس في المختصر". وهذا معدود في **المصريين** -وقد سبق ذكره فيهم- ولا أدري كيف عدده الناظم في **المغاربة**. إلا إذا كان هناك ابن شعبان آخر معدود في **المغاربة** لم أقف عليه.

**قلت:** وقد تبين لي بعد البحث أن الناظم تبع **الحطاب** في "مواهب الجليل" في عدده

مغربيا.

(1)- كتاب الصلة (ج2/ص450)، وبغية الملتبس (ص40)، والديباج المذهب (ص373)، وشجرة النور الزكية (129).

(2)- ترتيب المدارك (ج4/ص436)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص937).

(3)- ترتيب المدارك (ج4/ص426)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص1028).

(4)- ترتيب المدارك (ج4/ص808)، والديباج المذهب (ص440)، وشجرة النور (ص119)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1387).

**تنبيه:** قصد الناظم هنا بالمغاربة معناه الأعم الذي يشمل القيروانيين والأندلسيين والمغاربة، لأنه لم يميز بينهم. ولعله هو الصواب؛ لصعوبة تصنيف بعض العلماء حسب هذه المدارس لكثرت تنقل البعض منهم.

## [مصطلح العراقيين]

ثم قال الشيخ الخديري رفع الله بعلمه:

..... قَدْ اسْتَبِينَا      تَقْدِيمُهُمْ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَا  
وَإِنْ سَأَلْت مَنْ هُمْ وَلَا حَرَجَ      فَالْقَاضِي إِسْمَاعِيلُ مَعَ أَبِي الْفَرَجِ  
وَالْأَبْهَرِي وَعَابِدُ الْوَهَّابِ      مَعَ ابْنَيْ الْقَصَّارِ وَالْجَلَّابِ

لما سبق للناظم أن ذكر أن المصريين يقدمون على المدنيين، وأن المدنيين يقدمون على المغاربة، أشار هنا أن المغاربة الذين ذكرهم (قَدْ اسْتَبِينَا)، أي: تبين وظهر (تَقْدِيمُهُمْ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَا)، قَالَ عَلِيّ الْأَجْهُورِي: وَيُظْهَرُ تَقْدِيمُ الْمَغَارِبَةِ عَلَى الْعِرَاقِيِّينَ إِذْ مِنْهُمْ الشَّيْخَانِ<sup>(1)</sup>. أي: منهم ابن زيد والقاسبي وناهيك بهما! علما وتنظيرا وتفريعا.

(وَإِنْ سَأَلْت) - يا طالب العلم - بعد هذا (مَنْ هُمْ) هؤلاء العراقيون (وَلَا حَرَجَ) عليك في هذا السؤال لأنني أثرت فضولك المعرفي عندما ذكرت مصطلح العراقيين ولم أذكر لك من هم، (فَ) الجواب أن العراقيين يقصد بهم:

(القَاضِي إِسْمَاعِيلُ)<sup>(2)</sup> هو: إسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي أبو إسحاق، توفي رحمه الله سنة 282 هـ. له: "المبسوط في الفقه".

(مَعَ أَبِي الْفَرَجِ)<sup>(3)</sup> وهو: عمر بن مُحَمَّد بن عمرو الليثي أبو الفرج، توفي رحمه سنة 331 هـ. له: الكتاب المشتهر بـ"الحاوي في مذهب مالك"، اعتمده الباجي في "المنتقى" والحطاب في "مواهب الجليل".

(وَالْأَبْهَرِي)<sup>(4)</sup> وهو: مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد أبو بكر الأبهري، توفي رحمه الله سنة 375 هـ. له: كتب كثيرة منها: "شرح المختصر الكبير لابن عبد الحكم"، و"مسلك الجلالة في

(1) - حاشية العدوي على شرح الخرشي لمختصر خليل (ج1/ص20).

(2) - ترتيب المدارك (ج1/ص463)، والديباج المذهب (ص151)، وشجرة النور الزكية (ص65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص324).

(3) - ترتيب المدارك (ج5/ص22)، والديباج المذهب (ص309)، شجرة النور الزكية (ص79)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص886).

مسند الرسالة" تتبع فيه جميع مسائلها التي تبلغ أربعة آلاف، فرغ لفظها ومعناها إلى رسول الله ﷺ أو إلى أصحابه رضي الله عنهم، وبذلك رد الفرع إلى أصله ودعم المسائل بحججها.

(وَعَابِدُ الْوَهَّابِ)<sup>(5)</sup> وهو: عبد الوهاب علي بن نصر أبو مُحَمَّد، توفي رحمه الله سنة 422هـ. له: الكتب الكثيرة النافعة منها: "التلقين" و"المعونة" وغيرها.

(مَعَ ابْنِي) بالثنية حسب ما سمح به النظم؛ يشمل ما بعده وهما القصار والجلاب. (الْقَصَّارِ)<sup>(6)</sup> وهو: علي بن عمر بن أحمد بن القصار، توفي رحمه الله سنة 397هـ. له: "عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار"، كتاب نافع لكن النسخ الموجود منه غير كاملة منها واحدة في خزانة القرويين برقم 467.

(وَالْجَلَابِ)<sup>(7)</sup> وهو: عبيد الله بن الحسن بن الجلاب البصري أبو القاسم، توفي رحمه الله سنة 378هـ. له: كتب نافعة أهمها "التفريع".

(4) - ترتيب المدارك (ج6/ص183)، والديباج المذهب (ص351)، وشجرة النور الزكية (ص91)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1124).

(5) - ترتيب المدارك (ج2/ص272)، والديباج المذهب (ص261)، وشجرة النور الزكية (ص103)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص804).

(6) - ترتيب المدارك (ج7/ص70)، والديباج المذهب (ص296)، وشجرة النور الزكية (ص92)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص856).

(7) - ترتيب المدارك (ج2/ص216)، والديباج المذهب (ص237)، وشجرة النور الزكية (ص92)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص809).

## [مصطلحات تخص بعض العلماء أو يشترك فيها بعض الأعلام]

ثم قال الشيخ الخديري نفع الله بعلمه:

**محمد**

**30 ثُمَّ مُحَمَّدٌ لَهُ أَطْرَادٌ حَيْثُ ابْنُ مُوَازٍ هُوَ الْمُرَادُ**

يعني: أنه كلما أطلق مصطلح (مُحَمَّدٌ) فـ(الْمُرَادُ) به (هُوَ) أبو عبد الله مُحَمَّد بن إبراهيم ابن زيادة الإسكندري المعروف بـ(ابن مُوَازٍ<sup>(1)</sup>) المتوفى رحمه الله سنة 269هـ، صاحب الموازية، وقد سبقت التعريف به وبكتابه "الموازية" عند شرح البيت التاسع. وهذا الإطلاق (لَهُ أَطْرَادٌ) لا يتخلف (حَيْثُ) ما ذكره من جاء بعده من علماء المالكية في كتبهم.

### الإمام و الشيخ

**وَالْمَازِرِيُّ حَيْثُ يُطَلَقُ الْإِمَامُ وَالشَّيْخُ هُوَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ الْهُمَامُ**

أي: (وَ) أن مصطلح (الْإِمَامُ) يقصد به أبو عبد الله مُحَمَّد بن علي بن عمر التميمي (الْمَازِرِيُّ<sup>(2)</sup>) المتوفى رحمه الله سنة 536هـ؛ صاحب "شرح التلقين للقاضي عبد الوهاب"، وذلك (حَيْثُ يُطَلَقُ) في مصنفات الفقه المالكي.

(وَ) أيضا حيثما أطلق مصطلح (الشَّيْخُ) فـ(هُوَ) أبو مُحَمَّد عبد الله (ابن أَبِي زَيْدٍ<sup>(3)</sup>) القيرواني المتوفى رحمه الله سنة 386هـ؛ صاحب "الرسالة"، و"النوادر والزيادات على ما في

(1) - ترتيب المدارك (ج4/ص167)، والديباج المذهب (ص331)، وشجرة النور الزكية (67)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص981).

(2) - كتاب الصلة (ج8/ص114)، والديباج المذهب (ص374)، وشجرة النور (ص127)، كتاب العمر (ج1/ص696).

(3) - ترتيب المدارك (ج2/ص141)، طبقات الفقهاء (ص135)، والديباج المذهب (ص222)، شجرة النور الزكية (ص96).



المدونة وغيرها من الأمهات"، وغيرهما. وابن أبي زيد موصوف بـ (الهُمَامُ)، أي: عظيم الهمة؛ وهو السيد الشجاع السخي خاص بالرجال، قاله في "القاموس"<sup>(1)</sup>.

### الشيخان والقرينان

وَالشَّيْخُ ذَا وَقَابِيسِي الشَّيْخَانُ أَشْهَبُ وَإِنَّ نَافِعَ الْقَرِينَانِ

(و) كلما وجدت أيها الطالب الشغوف بمطالعة كتب الفقهاء المالكية مصطلح (الشَّيْخَانِ) فاعلم أن المقصود به (الشَّيْخُ ذَا) أي: هذا المتقدم في البيت السابق وهو ابن أبي زيد القيرواني، (و) علي بن محمد بن خلف أبو الحسن (القَابِيسِيُّ)<sup>(2)</sup> المتوفى رحمه الله سنة 403هـ.

وكلاهما من أعلام المدرسة المغربية، وإذا أردنا أن ندقق في العبارة أكثر فهما من المدرسة القيروانية تحديدا، وقد تقدم ذكرهما.

وكلما وجدت مصطلح (القَرِينَانِ) فالمراد (أَشْهَبُ)<sup>(3)</sup> بن عبد العزيز بن داود القيسي العامري أبو عمر، المتوفى رحمه الله سنة 204 هـ. (و) عبد الله الأصغر (ابن نَافِعِ)<sup>(4)</sup> بن ثابت ابن عبد الله بن الزبير، المتوفى رحمه الله سنة 216 هـ. وكلاهما من أعلام مدرسة المدينة، وقد تقدم ذكرهما أيضا.

### القاضيان والأخوان:

وَعَابِدُ الْوَهَّابِ إِسْمَاعِيلُ ذَانُ الْقَاضِيَانِ عِنْدَهُمُ وَالْأَخْوَانُ  
مُطَرِّفٌ وَمَعَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ

(1) - القاموس المحيط - مادة: هم - (ج2/ص1541).

(2) - ينظر في القيروانيين.

(3) - ينظر في المصريين.

(4) - ينظر في المدنيين.



(و) إذا وقفت على مصطلح (القَاضِيَانِ) فالمراد القاضي أبو نُجْد (عَبْدُ الْوَهَابِ<sup>(1)</sup>) بن علي بن نصر، المتوفى رحمه الله سنة 422هـ. والقاضي (إِسْمَاعِيلُ<sup>(2)</sup>) بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي المتوفى رحمه الله سنة 282هـ. وكلاهما مر في مصطلح العراقيين. وهناك من يعد علي بن عمر بن أحمد بن القصار المتوفى رحمه الله سنة 397هـ؛ بدل القاضي إسماعيل كما فعل العدوي في حاشيته على الخرشي. أما صنيع الناظم هنا فقد تبع فيه -على عاداته- اختيار الخطاب في "مواهب الجليل".

(و) كذا مصطلح (الأَخْوَانُ) يراد به كلٌّ من (مُطَرِّفُ<sup>(3)</sup>) بن عبد الله أبو مصعب المتوفى رحمه الله سنة 220هـ. (وَمَعَهُ عَبْدُ الْمَلِكِ<sup>(4)</sup>) بن عبد العزيز بن عبد الله المعروف بابن الماجشون المتوفى رحمه الله سنة 212هـ. وكلاهما من مدرسة المدينة وقد تقدما.

### المحمدان:

.....  
**فَمَنْ لِمَوَازٍ وَسُحُنُونٍ نَمِي**      **أَمَّا الْمُحَمَّدَانِ فِي نَهْجِ سُلَيْكُ**  
**أَوْ مَعَ الْأَوَّلِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ**

(أَمَّا) مصطلح (الْمُحَمَّدَانِ) فهما محمد ابن المواز (ت269هـ) ومحمد ابن سحنون (ت250هـ).

وقوله: (فِي نَهْجِ سُلَيْكُ) إشارة إلى أن كليهما على النهج القويم الذي وضع أصوله أولاً الإمام مالك رحمه الله، وعملوا على تفريع الفروع وفق تلك الأصول، وقد يراد غير ذلك. وقوله: (نَمِي) أي: نسب. فمحمد الأول منسوب إلى بيع الموز، والثاني منسوب إلى أبيه سحنون؛ وهو طائر حديد النظر، شُبه به لحدة نظره في المسائل الفقهية.

(1) - ينظر في العراقيين.

(2) - ترتيب المدارك (ج1/ص463)، والديباج المذهب (ص151)، وشجرة النور الزكية (ص65)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج1/ص324).

(3) - ينظر في المدنيين.

(4) - ينظر في المدنيين.

وأشار بقوله: (أَوْ مَعَ الْأَوَّلِ) وهو ابن المواز، أي: عُذَّ أيها الطالب (ابن عُبْدِ الْحَكَمِ) بدل محمد ابن سحنون كما صنع الإمام ابن عرفة (ت803هـ) رحمه الله.

### الصقليان:

ثُمَّ الصَّقَلِيَّانِ عَبْدُ الْحَقِّ وَنَجْلُ يُونُسَ الرَّضِيِّ ذُو الْجِدْقِ

(ثم) مصطلح (الصَّقَلِيَّانِ) يراد به (عَبْدُ الْحَقِّ<sup>(1)</sup>) بن مُحَمَّد بن هارون التميمي القرشي الصقلي المتوفى رحمه الله سنة 466هـ. (وَنَجْلُ يُونُسَ<sup>(2)</sup>)، أي: مُحَمَّد بن عبد الله بن يونس أبو بكر التميمي الصقلي المتوفى رحمه الله سنة 451هـ. وقوله: (الرَّضِيُّ ذُو الْجِدْقِ)، أي: ذو المهارة العالية في العلم والتأليف وكفى شاهدا على ذلك كتابه "الجامع" الذي كان يدعى مصحفا لكنه -للأسف- ضاع ونسي.

### المحمرون:

وَاجْتَمَعَ الْمُحَمَّدُونَ الْأَرْبَعَةَ مَا مِثْلُهُمْ طَائِفَةٌ مُجْتَمِعَةٌ فِي زَمَنِ وَهُمْ بَنُو عَبْدِ الْحَكَمِ عَبْدُ دُوسٍ مَوَازٍ وَسَحْنُونِ الْعَلَمِ

لعلك أيها الطالب النجيب تذكر مصطلح "العبادلة الأربعة" الذين اجتمعوا في عصر واحد وكانوا منارات علم يُهتدى بها، وسموا بذلك لاشتراكهم في اسم "عبد الله"، فكذلك وقع لأربعة آخرين اتفقوا في اسم "محمد" فاصطلح عليهم بـ(الْمُحَمَّدُونَ الْأَرْبَعَةَ) (اجْتَمَعُوا) (فِي زَمَنِ) واحد (مَا مِثْلُهُمْ طَائِفَةٌ مُجْتَمِعَةٌ) الطائفة من الشيء: قطعة منه، قال تعالى ﴿وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:2] قال ابن عباس رضي الله عنه: الواحد فما فوق<sup>(3)</sup>. (وَهُمْ): (بَنُو) جاء به على صيغة الجمع حسب ما سمح به النظم،

(1) - ترتيب المدارك (ج8/ص71)، والديباج المذهب (ص275)، وشجرة النور الزكية (ص116)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص610).

(2) - تقدم ذكره في القيروانيين؛ ترتيب المدارك (ج8/ص114)، والديباج المذهب (ص369)، وكتاب العمر (ج1/ص676)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1132).

(3) - الصحاح - مادة طوف - (ج2/ص1068).

وهي تشمل (**عَبْدُ الْحَكَمِ**)<sup>(1)</sup>؛ وهو: مُحَمَّدُ بن عبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَنَ أبو عبد الله، مصري، توفي رحمه الله سنة 268هـ.

و(**عَبْدُوسٍ**)<sup>(2)</sup>؛ وهو: مُحَمَّدُ بن إبراهيم بن بشير أبو عبد الله بن عبدوس، قيرواني، توفي رحمه الله سنة 260هـ.

و(**مَوَازٍ**)<sup>(3)</sup>؛ وهو: مُحَمَّدُ بن إبراهيم بن زيادة الإسكندري أبو عبد الله المعروف بابن المواز، مصري، توفي رحمه الله سنة 269هـ.

و(**وَسْحُونٍ**)<sup>(4)</sup>؛ وهو: مُحَمَّدُ بن عبد السلام بن سعيد بن حبيب أبو سعيد سحنون التنوخي، قيرواني، توفي رحمه الله سنة 250هـ. و(**الْعَلَمُ**) صفة لسحنون، تميم للبيت.

**فائدة:** اجتمع في بلاد المغرب الأقصى ثلاثة من أعلم أهل القرن الثاني عشر الهجري، واتفقوا في اسم "أحمد" فاصطلح عليهم بـ"الأحمدون" لكنه لم يرد في شيء من كتب الفقه، بل ورد في كتب التاريخ والتراجم فقط، جاء في الروضة المقصودة: "أن السلطان أبا عبد الله محمد بن عبد الله العلوي، سأل الشيخ أبا حفص الفاسي حين بويع عن أعلم الناس فقال له: "الأحمدون"، يعني: أحمد بن عبد العزيز الهلالي السجلماسي (ت: 1175هـ)، وأحمد بن عبد الله الغربي الرباطي (ت: 1178هـ)، وأحمد بن محمد الورداني (ت: 1189هـ) الذي كان يقطن مدينة بتطوان شمال المغرب، فصدقه ووافقه وكان في المجلس أعيان علماء الحضرة الفاسية كالشيخ **التاودي** وغيره"<sup>(5)</sup>.

(1) - ترتيب المدارك (ج4/ص157)، والديباج المذهب (ص330)، وشجرة النور الزكية (ص67)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج3/ص1113).

(2) - ينظر في القيروانيين.

(3) - ينظر في الأندلسيين.

(4) - ترتيب المدارك (ج4/ص204)، والديباج المذهب (ص333)، وكتاب العمر (ج1/ص588)، وجمهرة تراجم الفقهاء المالكية (ج2/ص1072).

(5) - الروضة المقصودة (ج1/ص245).

لما انتهى الناظم من شرح مصطلحات الكتب والأعلام، شرع في بيان ما يتعلق بمصطلحات ما يصدر من اجتهادات وأقوال عن العلماء المالكية، ثم مصطلحات الترجيح والاختيار؛ فقال نفع الله بعلمه:

### [مصطلح: "الروايات" و"الأقوال"]

وَبِالرَّوَايَاتِ عَنَّا أَقْوَالًا      النَّجْمِ فِي الْغَالِبِ وَاللَّدُ قَالًا

40 أَصْحَابُهُ وَمَنْ عَلَى الْمَنَوَالِ      بَعْدُ جَرَى دَعْوُهُ بِالْأَقْوَالِ

(وَبِالرَّوَايَاتِ عَنَّا)، أي: قصدوا بها (أَقْوَالًا النَّجْمِ)، أي: الإمام مالك، إشارة إلى قول الإمام الشافعي: "إذا ذكر العلماء فمالك النجم" لأنها مروية عنه.  
 (فِي الْغَالِبِ) لأنه أحياناً لا يُراد بها أقوال الإمام مالك.  
 (وَاللَّدُ) على حذف الياء للوزن، أي: والذي (قَالًا) (أَصْحَابُهُ) الضمير للإمام مالك.  
 والأصحاب من لازم الإمام من الطبقة الأولى وأخذ عنه مباشرة كابن القاسم وابن كنانة ويحيى بن يحيى وأسد وغيرهم.  
 وألف "أقوالاً" و"قالاً" للإطلاق.  
 (وَمَنْ عَلَى الْمَنَوَالِ بَعْدُ جَرَى) أي: ومن سلك منوالهم في حفظ نصوص المذهب والاستنباط وفق قواعده ممن جاء بعد الأصحاب؛ (دَعْوُهُ) أي: اصطلاحوا على تسميته (بِالْأَقْوَالِ).  
 والمعنى إجمالاً: أن الأقوال المنقولة عن الإمام مالك تسمى بـ"الروايات" في الغالب، أما ما قاله أصحابه أو أصحاب أصحابه ومن بعدهم من علماء المذهب مما هو جارٍ على قواعده اصطلاح عليه بـ"الأقوال".

قال الشيخ خليل في "توضيحه" واصفا القاعدة عند ابن الحاجب في "مختصره" عند استعماله لمصطلحي "الرواية" و"الأقوال" ما نصه: "حيث أطلق "الرواية" فالمراد بها قول مالك، والقول يحتمل أن يكون للإمام أو غيره"<sup>(1)</sup>.

### [مصطلح: "الإجماع" و"الاتفاق"]

الإجماعُ إجماعُ ذوي العلمِ هَبْ      والاتِّفاقُ وَفَقُّ أَهْلِ المَذْهَبِ

(الإجماعُ) لغة: العزم، ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَجْمَعُوا أَمْرَكُمْ﴾ [يونس: 71].

واصطلاحاً: (إجماعُ) أي: عزم واتفاق (ذوي العلمِ)، أي عموماً، لأن مصطلح الإجماع لا يخرجه بمذهب دون مذهب، لأنه تعلق بمجتهدى الأمة كافة.

قال الإمام الحطاب في "قرة العين": (وأما في الاصطلاح "فَهُوَ: اتِّفَاقُ عُلَمَاءِ العَصْرِ" من أمة مُحمَّد ﷺ "على" حكم "الحادثة" فلا يعتبر وفاق العوام معهم على المعروف، والعصر الزمان. "وَنَعْنِي بِالْعُلَمَاءِ الفُقَهَاءِ" يعني: المجتهدين، فلا تعتبر موافقة الأصوليين معهم "وَنَعْنِي بِالْحَادِثَةِ الحَادِثَةُ الشَّرْعِيَّةُ" لأنها محل نظر الفقهاء بخلاف غير الشرعية، كاللغوية مثلاً؛ فإنها محل نظر علماء اللغة)<sup>(2)</sup>.

قوله: (هَبْ) تتميم للبيت.

**فائدة:** يستثنى مما ذكر ما حذر منه الفقهاء مما سمي بـ "إجماعات ابن عبد البر" (ت463هـ)، لأنه في الغالب يقصد بها مشهور المذهب؛ وهو اصطلاح خاص به، ولذلك قال العلامة النابغة الكلاوي في البيت الخامس والتسعين من نظم بوطليحية:

وَحَدَّرَ الشُّيُوخُ مِنْ إِجْمَاعِ      عَنْ ابْنِ عَبْدِ البرِّ فِي السَّمَاعِ

(و) يقصد بمصطلح (الاتِّفَاقُ: وَفَقُّ) أي: اتفاق (أَهْلِ المَذْهَبِ) يعني الفقهاء

خاصة.

(1) - التوضيح (ج1/ص7).

(2) - قرة العين بشرح ورفات إمام الحرمين - من تحقيقنا - ط2 دار الرشاد الحديثة (ص68).

ومعنى كلامه إجمالاً: أن مصطلح "الإجماع" يقصد به إجماع أهل العلم وفق التعريف المرتضى في كتب الأصول، ولا خصوصية له عند الإطلاق عندنا. أما مصطلح "الاتفاق" فيقصد به اتفاق فقهاء المذهب خاصة دون اعتبار خلاف غيرهم من المذاهب الأخرى.

### [مصطلح: "الجمهور"]

وَلَفْظَةُ الْجُمْهُورِ عِنْدَ الْأُمَّةِ تُعْنَى بِهَا الْأَرْبَعَةُ الْأَيْمَةُ

(وَلَفْظَةُ) أي: مصطلح (الْجُمْهُورِ) (تُعْنَى بِهَا) أي: يراد به (عِنْدَ) علماء (الْأُمَّةِ) عامةً ما اتفق عليه (الْأَرْبَعَةُ الْأَيْمَةُ) الأعلام أصحاب المذاهب المتبعة الباقية إلى يومنا هذا؛ وهم:

أبو حنيفة النعمان (80هـ/150هـ).

ومالك بن أنس (93هـ/179هـ).

ومحمد بن إدريس الشافعي (150هـ/204هـ)، وهو تلميذ مالك.

وأحمد بن حنبل (164هـ/241هـ)، وهو تلميذ الشافعي.

ومفاخر هؤلاء الأربعة كثيرة وأيادهم بيضاء جليلة ليس هذا مقام ذكرها.

ومعنى كلامه إجمالاً: أن مصطلح "الجمهور" إذا ورد على لسان كل منتسب إلى هذه

الأمة من طلبة علم وعلماء فيراد به الأئمة الأربعة الأعلام أصحاب المذاهب المتبعة.

### [مصطلح: "المذهب"]

عَلَى الَّذِي الْفَتَوَى بِهِ الْمَذْهَبُ قَدْ  
فَالْعُلَمَاءُ قَدْ رَأَوْا إِطْلَاقًا  
وَذَا لَدَى الْمُقَلِّدِينَ الْعَرَفَةُ  
يُطْلَقُ الْأَوْلَى تَأَخَّرُوا فَقَدْ  
شَيْءٌ عَلَى الْجُزْءِ الْأَهْمُ لَأَقَا  
الْأَهْمُ نَحْوُ "الْحَجُّ هُوَ عَرَفَةُ"

**المذهب لغة:** يقال: ذهب في الأرض ذهاباً وذهوباً ومذهباً: مضى. وذهب مذهب فلان: قصد قصده وطريقته. وذهب في الدين مذهباً: رأى فيه رأياً، قاله في "المصباح المنير".<sup>(1)</sup>

ويُطلق مصطلح **(الْمَذْهَب)**<sup>(2)</sup> في الاصطلاح عند من **(يُطْلَقُهُ)** من **(الأُولَى)** أي: أولئك الذين **(تَأَخَّرُوا)** من أئمة المذهب ممن جاء بعد ابن أبي زيد القيرواني (386هـ)، **(عَلَى الَّذِي الْفُتْوَى بِهِ)** -تقديم وتأخير-، تقديره: على ما به الفتوى، أي: الراجح والمشهور؛ إذ بهما يُفتى ولا يُنتقل إلى غيرهما عند وجودهما أو أحدهما. قوله: **(فَقَدْ)** للاحتمال، لأنه قد يراد بـ"المذهب" ما أطلقه الناظم، وهو خاص وأطلقه غير واحد<sup>(3)</sup>.

وقد يراد به ما يجوز فيه التقليد وهو محصور في خمسة أشياء لا سادس لها وهي: الأحكام الفروعية الاجتهادية، وأسبابها، وشروطها، وموانعها، والحجاج المثبتة للأسباب والشروط والموانع، وهذا عام في كل مذهب، قاله اللقاني في "منار أصول الفتيا"<sup>(4)</sup>.

وقد يراد به: ما قاله الإمام مالك وثبت عليه، دون ما رجع عنه. وقد يراد به: ما يقوله الإمام من الحق، وأشكل بأصول الدين وأصول الفقه وما لا يجوز فيه التقليد، إذ كلها حق وجب اتباعه دون التقليد فيه. وقد يطلقه الفقهاء على قول أكثر علماء المذهب لا على قول جميع أهل المذهب، بدليل أنهم يأتون بـ □ ما حكموا عليه بأنه المذهب بذكر مقابله<sup>(5)</sup>. قوله: **(فَقَدْ)** تتميم للبيت.

(1) - باب الذال، مادة: ذهب، (ج1/ص211). ينظر معه: أسرار البلاغة (ص285).

(2) - تنظر في: مواهب الجليل (ج1/ص24). كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحجب، لابن فرحون، ط دار الغرب (ص117). زروق على الرسالة (ج1/ص14). ابن ناجي على الرسالة (ج1/ص14). الخرشني على مختصر خليل (ج1/ص66). حاشية العدوي على الخرشني (ج1/ص66). الفواكه الدواني (ج1/ص24). حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (ج1/ص35)... وغيرها.

(3) - أمثال: مواهب الجليل (ج1/ص24). والعدوي على الخرشني (ج1/ص66).

(4) - ينظر: [من: (ص221) إلى: (ص230)] ط الأوقاف. وينظر الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام للإمام القرافي: [من: (ص60) إلى: (ص66) السؤال السابع والثلاثون] ط دار الكتب.

(5) - رفع العتاب والملام (ص5).



وكل ما قيل في المذهب مما اختاره الناظم هو من باب (إطلاق) (الشيء على الجزء الأهم) لأن (العلماء قد رأوا) أن (إطلاقاً) -ألفه للإطلاق- ذلك (لاقاً) -ألفه للإطلاق- أي: لائق بأساليب العربية وجار عليها ولا إشكال فيه. (نحو: "الحج هو عرفة"<sup>(1)</sup>)؛ (و) هـ(ذا) هو الأهم (لدى)، أي: عند الفقهاء (المقلدين العرفية).

وكان سائلاً سأل: إذا كان مصطلح المذهب يطلق عند المتأخرين على ما به الفتوى، ماذا يدعى ما قاله الإمام مالك؟ وماذا يدعى أيضاً ما استنبطه أصحابه وفق قواعده أو قاسوه على قوله؟ فأجاب بقوله:

مَا قَالَهُ النَّجْمُ وَمَنْ قَدْ صَحِبَهُ	عَلَى طَرِيقِهِ دَعَاؤُهُ مَذْهَبُهُ
لَا مَا إِلَيْهِ وَحَدَهُ قَدْ ذَهَبَا	بَلْ نُسِبَ الْكُلُّ إِلَيْهِ مَذْهَبَا
لَأَنَّ مَا ذَهَبَ صَحْبُهُ إِلَيْهِ	جَارٍ عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ

بمعنى أن (مَا قَالَهُ النَّجْمُ) أي: الإمام مالك، وقد سبق أن من لقب مالكا بالنجم هو الإمام الشافعي، (وَ) أيضاً ما قاله (مَنْ قَدْ صَحِبَهُ) وكان ذلك (عَلَى طَرِيقِهِ) في الاستنباط (دَعَاؤُهُ مَذْهَبُهُ).

(لا)، أي: لم يقتصر الفقهاء على أن يطلقوا مصطلح "المذهب" على (مَا) (قَدْ ذَهَبَا)، أي: اختاره الإمام وجنح (إِلَيْهِ وَحَدَهُ)، (بَلْ نُسِبَ الْكُلُّ)، أي: ما ذهب الإمام وصحبه (إِلَيْهِ مَذْهَبًا) له؛ (لَأَنَّ مَا ذَهَبَ صَحْبُهُ إِلَيْهِ) هو (جَارٍ) في الاستنباط (عَلَى الْأَصْلِ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ)، أي: قواعده الأصولية التي أسسها الإمام ﷺ. وألف "ذهبا" و"مذهبا" للإطلاق.

### [مصطلح: "الطريقة والطرق"]

(1) - بعض من حديث، أخرجه أبو داود كتاب المناسك، باب: من لم يدرك عرفة (رقم 1949). والترمذي أبواب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقط أدرك الحج (رقم 889). والنسائي كتاب الحج، باب فرض الوقوف بعرفة (رقم 3013). وابن ماجة كتاب المناسك، باب من أتى عرفة قبل الفجر ليلة جمع (رقم 3015). والإمام أحمد بروايتين (ج 4/ ص 309 و 310). والدارمي كتاب المناسك باب بما يتم الحج (رقم 1888). وغيرهم.



وَبِالطَّرِيقَةِ ذُوُوا الرُّسُوخِ  
**50** يَرُونَ أَنَّ مَا نَقَلُوا وَذَهَبُوا  
**قَدْ عَبَّرُوا عَنِ شَيْخٍ أَوْ شَيْوخٍ**  
**لَهُ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَذْهَبُ**  
**وَحَيْثُ كَيْفِيَّةُ نَقْلِ الْمَذْهَبِ**  
**فِيهَا اخْتِلَافُهُمْ فَلِلطَّرِيقِ انْسِبُ**

(وَبِالطَّرِيقَةِ ذُوُوا الرُّسُوخِ قَدْ عَبَّرُوا) تقديم وتأخير، أي: قد عبر ذووا الرسوخ، وهم العلماء الراسخون الأثبات في العلم، -يقال: رسخ رسوخا بمعنى ثبت-، بمصطلح "الطريقة" (عن) ما فهمه أو حفظه أو استقرأه (شيخ أو شيوخ) المذهب من نوازل الإمام مالك وفتاواه. وهناك من (يَرُونَ أَنَّ مَا نَقَلُوا وَذَهَبُوا لَهُ)، أي: الشيخ، (هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمَذْهَبُ). والظاهر أنه وقع خلاف في تحديد المقصود بمصطلح "الطريقة"؛ يقول ابن ناجي: والمذهب والطريقة، قيل: هما بمعنى واحد وأتت لفظان مترادفان. وقيل: مذهبه ما يفتي به، وطريقته ما يفعله في خاصة نفسه؛ فقد يحمل على نفسه أشياء لا يفتي بها غيره.

وقيل: مذهبه ما قاله وثبت عليه، وطريقته ما قاله ورجع عنه. والصواب أنه أراد -أي: ابن أبي زيد في "الرسالة"- بالمذهب: قول مالك، والطريقة: قول أصحابه إذ طريقة أصحابه طريقته.<sup>(1)</sup>

(وَحَيْثُ) وجد (فِيهَا) أي: في (كَيْفِيَّةِ نَقْلِ) العلماء لـ (الْمَذْهَبِ) (اخْتِلَافُهُمْ) (فَ) (انْسِبُ) يا طالب العلم هذا الاختلاف (لِلطَّرِيقِ) بتسكين الراء للوزن. ومصطلح "الطرق" هو الذي عبر عنه الشيخ خليل في مختصره بمصطلح "التردد"، ولأضرب لذلك مثلا حتى يتضح المراد:

قال الشيخ الخليل: "والأرجح السلب بالملح، وفي الاتفاق على السلب به إن صنع تردد"<sup>(2)</sup>.

(1) - ابن ناجي على الرسالة بمامش شرح زروق عليها (ج 1/ص 14). ينظر: الفواكه الدواني (ج 1/ص 24).

(2) - مختصر الشيخ خليل (ص 8).

قال الإمام الحطاب شارحا هذا الموضوع: «هذا أول موضع جرى فيه ذكر "التردد" وهو لتردد المتأخرين في النقل عن المتقدمين المعبر عنه بـ"الطرق".

قال ابن بشير: اختلف المتأخرون هل الملح كالتراب فلا ينقل حكم الماء وهو المشهور؟ أو كالطعام فينقله إلى غيره، أو المعدني كالتراب، والمصنوع كالطعام؟ واختلف من بعدهم: هل ترجع هذه الأقوال إلى قول واحد ويكون من جعله كالتراب يريد المعدني، ومن جعله كالطعام يريد المصنوع، أو يرجع ذلك إلى ثلاثة أقوال كما تقدم، انتهى بالمعنى<sup>(1)</sup>.

فأشار المصنف بالتردد إلى الاختلاف الثاني.

والمعنى اختلف المتأخرون في نقل المذهب في الملح هل يتفق على السلب به إن كان مصنوعا أو لا يتفق على ذلك طريقان للمتأخرين<sup>(2)</sup>.

والمعنى البيت إجمالا أنه لو اختلف الشيوخ في نقل المذهب فأدى إلى خلاف فقهي في مسألة من المسائل؛ فيسمى هذا الاختلاف في النقل بـ"الطرق".

وهذا صنيع سائغ، إلا أن السؤال الذي يوجّه لناظم هو: هل هذا الأمر جائز؟ وإذا كان جائزا من يحق له أن ينقل المذهب؟

فأجاب الناظم:

[من يجوز له نقل المذهب دون عزو]

إِطْلَاقُ مَذْهَبِ الْإِمَامِ الرَّائِقِ	عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الطَّرَائِقِ
مِنْ عَارِفِ قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ مَعِ	مَشْهُورِهِ فَيَسَّأَ وَتَرْجِيحًا جَمَعِ
بُعَيْدَ بَذْلِ الْوُسْعِ فِي تَذْكَرِ	قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ وَالتَّفْكَرِ
جَازَ وَمَنْ سِوَاهُ يُنْتَعِ لَهُ	إِلَّا إِذَا يَغْزُو إِلَى مَنْ قَبْلَهُ

(1) - التنبيه على مبادئ التوجيه لابن بشير (ج1/ص226).

(2) - مواهب الجليل (ج1/ص59).

فيه تقديم وتأخير، تقديره: (جَازَ) (إِطْلَاقُ) مصطلح (مَذْهَبِ الْإِمَامِ الرَّائِقِ)، - يصح أن يوصف المذهب بأنه رائق، ويصح أن يوصف به الإمام، إذ كلاهما رائق، أي: خالٍ من كل شائبة أو نقيصة-.

(عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الطَّرَائِقِ)، شريطة أن يكون صادرا (مِنْ) مَنْ اجتمعت فيه الشروط الآتية:

- (عَارِفٍ) بـ (قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ)، أي: أن يكون عارفا بقواعد المذهب وضواطه التي وضعها الإمام ودونها تلامذته.

- (مَعٍ) - بإسكان العين للوزن - معرفة تامة بـ (مَشْهُورِهِ) أي: المذهب.

- مع معرفة بـ (قَيْسًا)، أي: القياس، وهو: حمل معلوم على معلوم، أي: إلحاقه به في حكمه مساواته له في علته<sup>(1)</sup>.

- (وَتَرْجِيحًا جَمْعًا)، أي: جمع إلى جانب كل ذلك المعرفة التامة بكيفية الترجيح بين ظنيين متعارضين، إذ التعارض لا يكون إلا بين ظنيين.

والترجيح هو: تقوية أحد الدليلين، المتعارضين بمرجح من المرجحات<sup>(2)</sup>، وذلك بعد استحالة الجمع بينهما.

- وهذه الشروط تأتي (بُعَيْدَ بَدَلٍ) الناقل لـ (الْوُسْعِ فِي تَذَكُّرِ قَوَاعِدِ الْمَذْهَبِ وَالتَّفَكُّرِ) دون تقصير.

(وَمَنْ سِوَاهُ) مِنْ مَنْ لَمْ يَجْتَمِعْ فِيهِ هَذِهِ الشَّرُوطُ؛ فَإِنَّهُ يَمْنَعُ مَنَاعًا كَلِيمًا مِنْ نَقْلِ الْمَذْهَبِ (إِلَّا) فِي حَالَةٍ مَا (إِذَا يَعْزُو) هَذَا النِّقْلَ (إِلَى مَنْ قَبْلَهُ) مِنَ الْعَارِفِينَ الْمُتَخَصِّصِينَ وَالْحَافِظِينَ لِنُصُوصِ الْمَذْهَبِ كَالْقَابِسِيِّ وَابْنِ أَبِي زَيْدٍ وَالْمَازِرِيِّ وَابْنِ رَشْدٍ، وَغَيْرِهِمْ.

### تنبيه:

قال البرزلي: المسألة الثانية: أن الناقلين للمذهب ينقلونه على طرق مختلفة ومنازع شتى، فيقول المتأخرون: لأهل المذهب هنا طريقان وثلاثة وأربعة وأكثر - قد رأيت ذلك أظن للمشذالي -، وكل صاحب طريق يدعي أنه المذهب المالكي فيما حفظه واستقرأه من نوازل

(1) - نثر الورود (ص442).

(2) - نثر الورود (ص587).

مالك وفتاواه. فهل يستقيم للطالب أن يقول في أحد الطرق: هذا مذهب مالك ويفتي به من يستفتيه؟ فهل يكون ذلك مخلصا بريء الساحة عند الله تعالى في نسبه ذلك إلى مذهب مالك، وهو لا يعلم أهو كذلك أو لا؟ لاختلاف الأقطار في نقله؛ فتعتريه في تصحيح أحد الطرق أمور لا يقدر معها على إزالة الإشكال ولا تطمئن نفسه أنه المذهب ولا بد، ولا يصح أن ينسب الفقه في ذلك إلى صاحب الطريق لأنه إنما ينسب إلى مالك لا إلى نفسه.

**جوابه:** حاصل هذا السؤال هل يجوز للطالب أن يقول في طريق من طرق ناقلي المذهب: هذا مذهب مالك ويفتي به؟ وجوابه أنه إن كان له معرفة بقواعد المذهب، ومشهور قوله، والقياس، والترجيح، ورد المطلق للمقيد، جاز له ذلك بعد بذله وسعه في تذكرة محفوظه من قواعد المذهب وأقواله ونظره في الجري عليها، وإلا لم يجوز له إلا أن يعين ذلك إلى قائله من متقدم قبله كالمازري وابن رشد أو الباجي أو غيرهم من هذه الطبقة، فذلك له جائز، والله أعلم<sup>(1)</sup>.

(1) - فتاوى البرزلي المسمى "جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالفتن والحكام" (ج1/ص107).

## [مصطلح: "المتأخرون" و"المتقدمون"]

وَالْمُتَّأَخَّرُونَ هُمْ نَجَلُ أَبِي زَيْدٍ وَمَنْ بَعْدَ مِنْ أَهْلِ الْمَذْهَبِ

أي أن المقصود بمصطلح (الْمُتَّأَخَّرُونَ) (مِنْ أَهْلِ الْمَذْهَبِ) المالكي (هُمْ) كل (مَنْ) جاء (بَعْدَ) الإمام (نَجَلِ) -أي: ابن، إذ النجل: الولد، يقال: نجله أبوه: ولده- (أَبِي زَيْدِ) القيرواني (ت:386هـ).

فمن كان قبله من أصحاب الإمام مالك أطلق عليهم مصطلح "المتقدمين"، أمثال:

- عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة؛ أبو عبد الله العتقي، ت191هـ.
- وعبد الله بن وهب بن مسلم؛ أبو محمد القشيري الفهري، ت197هـ.
- وإسماعيل بن إسحاق بن حماد الجهضمي الأزدي؛ أبو إسحاق، ت282هـ.
- وأسد بن الفرات بن سنان مولى بني سليم؛ أبو عبد الله، ت214هـ.
- وعبد السلام بن سعيد بن حبيب؛ أبو سيعد سحنون التنوخي، ت240هـ.

ومن جاء بعده عُدَّ من "المتأخرين"، أمثال:

- سند بن عنان بن إبراهيم بن حريز؛ أبو علي، ت541هـ.
  - ومُحَمَّد بن عبد الله بن يونس؛ أبو بكر التميمي الصقلي، ت451هـ.
  - ويوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد ابن عبد البر القرطي، ت463هـ.
  - وسليمان بن خلف التميمي القاضي؛ أبو الوليد الباجي، ت474هـ.
  - وعلي بن مُحَمَّد بن أحمد؛ أبو الحسن الربيعي اللخمي، ت478هـ.
- فابن أبي زيد يعد الفيصل بين طبقتي المتقدمين والمتأخرين.

## [المصطلحات المستعملة عند الترجيح]

## [الصحيح والأصح، الظاهر والأظهر]

قال الشيخ الخديري نفع الله بعلمه:

مُقَابِلُ الْأَصَحِّ صَحٌّ وَظَهْرٌ      مُقَابِلُ الْأَظْهَرِ أَيْضًا وَبَهْرٌ  
لَمَّا افْتَضَّتْ أَفْعَلُ عِنْدَ السَّادَةِ      مِنْ الْمُشَارَكَةِ مَعِ زِيَادَةٍ

(مُقَابِلٌ) مصطلح (الْأَصَحُّ) هو مصطلح (صَحٌّ)، أي: الصحيح.

و"الصحيح" في اصطلاح فقهاء المذهب حسب ما يقتضيه استعمالهم هو: ما زال عنه الضعف والفساد وتقوى بنوع من أنواع أدلة الترجيح، بغض النظر عن نوعية الدليل هل هو كثرة القائلين، أم الذم الصريح، أم القياس الجلي، أم الجري وفق قواعد المذهب، أم غيرها. و"الأصح" صحيح وزيادة: باعتبار وجود قولين كل واحد منهما صحيح، وأدلة كل واحد منهما قوية، إلا أن الأصح مرجح على الآخر بوجه من وجوه الترجيح كالعمل أو المصلحة أو غيرها<sup>(1)</sup>.

(وَ) يطلق مصطلح (ظَهْرٌ)، أي: الظاهر، في مقابل (الْأَظْهَرِ).

و"الأظهر" في اصطلاح الفقهاء: قيل: هو ما ظهر دليله واتضح بحيث لم يبق فيه شبهة كظهور الشمس وقت الظهيرة. وقيل: هو ما ظهر دليله واشتهر بين الأصحاب؛ فلغاية شهرة دليله سمو القول المدلول بذلك الدليل الأظهر، فعلى التفسير الأول يظهر الفرق بين الأظهر والأشهر، وعلى التفسير الثاني لا فرق بينهما<sup>(2)</sup>.

ومن المصطلحات القليلة الاستعمال التي لها معنى الظاهر: "الواضح".

وإذا تأملت وجدت أن الصحيح والظاهر لا يخرجان عن كونهما من المشهور أو الراجح؛ لأن الأول صحيح بقوة القائلين، والثاني صحيح بقوة الدليل، وأيهما زاد على

(1) - بتصرف من رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص91).

(2) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص97).

الآخر قوة بمرجحَات أُخْر؛ فهو الأَصْح أو الأَظْهَر دون أن نسلب عن مقابله الصِّحَة أو الظهور، فقِف عند هذا -أيها الطالب- واستوعبه جيدا.

(وَبَهَّر) تتميم للبيت.

(لَمَّا اقْتَضَتْ) صيغة (أَفْعَلُ عِنْدَ السَّادَةِ) النحاة (مِنْ) أن هذه الصيغة تفيد (المُشَارَكَة) في معنى الأصل (مَعَ زِيَادَة) في المعنى.

قال العدوي: إذا قيل: "الأظهر" كان فيه إشعار بأن مقابله فيه ظهور أيضا؛ لأن "الأظهر" اسم تفضيل يقتضي المشاركة وزياد. "الأصح": يشعر بصحة مقابله، لأنه اسم تفضيل كـ"الأظهر"<sup>(1)</sup>.

وهذه المعاني الاصطلاحية المستنبطة من استعمال الفقهاء مناسبة للمعاني اللغوية؛ ففي "القاموس" ما نصه: صَحَّ يَصِحُّ فهو صَحِيحٌ وَصَحَّاحٌ، والرجل من قوم صِحَّاحٍ وَأَصْحَاءٍ وَصَحَّاحٍ؛ إذا زال مرضه<sup>(2)</sup>.

وفي "أساس البلاغة": مذهب أهل العدل هو المذهب الصحيح وهو الحق الصريح، وسائر المذاهب تُرَّهات صَحَّاحٌ لا سَدَائِدٌ وَلَا صَحَّاحٌ<sup>(3)</sup>.  
و"الظاهر": من ظهر الشيء ظهورا برز بعد الخفاء<sup>(4)</sup>.

(1) - حاشية العدوي على الخريشي (ج1/ص30).

(2) - القاموس المحيط (ج1/ص344).

(3) - أساس البلاغة (ص466).

(4) - المصباح المنير (ج2/ص387).

## [المشهور والغريب، الصحيح والضعيف]

ثم قال الناظر نفع الله بعلمه:

قَابَلْ مَشْهُورًا غَرِيبٌ قُوبِلًا ضَعِيفٌ أَيْضًا بِصَحِيحٍ قُوبِلًا

أي إن مصطلح ال(مَشْهُورُ) يقابله مصطلح ال(غَرِيبُ).

تعريف المشهور سيأتي - إن شاء الله -.

أما الغريب فهو مثل ما عليه في علم مصطلح الحديث حيث قالوا: "وقل غريب ما روى راو فقط"<sup>(1)</sup>، وسمي بذلك لانفراده بقوله عن غيره كالغريب الذي شأنه الانفراد عن وطنه، وهذا يناسب تماما ما إذا عرفنا المشهور بكونه ما كثر قائله.

وأحيانا يُستعمل مقابل المشهورِ الشاذُّ؛ وهو في اصطلاح الفقهاء: القول الذي لم يصدر من جماعة<sup>(2)</sup>.

وفي اللغة: قال في "القاموس": شَذَّ يَشُدُّ شَذَا وشذوذا: نَدَّرَ عن الجمهور<sup>(3)</sup>.

وفي "مختار الصحاح": شذ عنه انفراد عن الجمهور<sup>(4)</sup>.

فالشاذ هنا يرادف الغريب، فتأمل.

و(الصَّحِيحُ) يقابله ال(ضَّعِيفُ).

أما "الصحيح" فقد تقدم تعريفه.

وأما الضعيف فهو من حيث اللغة: من الضعف بفتح الضاد لغة تميم وبضمها في لغة قريش خلاف القوة والصحة<sup>(5)</sup>. وفي اصطلاح الفقهاء: هو ما لم يقو دليله بأن يكون عارضه ما هو أقوى منه فيكون ضعفه نسبيا، أي: هو ضعيف بالنسبة لما هو أقوى منه وإن كان له قوة

(1) - منظومة البيقونية (شطر البيت 16).

(2) - رفع العتاب والملام (ص 6).

(3) - القاموس المحيط (ج 1/ص 480).

(4) - مختار الصحاح (ص 163).

(5) - المصباح المنير (ج 2/ص 362).



في نفسه، أو يكون خالف الإجماع أو القواعد أو الذ □ أو القياس الجلي فيكون ضعيفا في نفسه، ويسمى هذا القسم الثاني من الضعيف بضعيف المدرك<sup>(1)</sup>.

وأحيانا يطلق الضعيف في مقابل الراجح.

قلت: إذا قابل الضعيف الصحيح والراجح فإنه يقابل أيضا المشهور، فتأمل.

قال في "رفع العتاب والملام": ثم إنه قد يطلق الشاذ على كل من مقابل المشهور والراجح، كما أن الضعيف كذلك<sup>(2)</sup>.

**تنبيه هام:** على طالب العلم ألا يغتر بكثرة المصطلحات، وألا يدعها تشوش عليه تحصيله للمادة الفقهية، لأن إطلاق هذه المصطلحات ليس قاعدة مطردة، بل اضطرب في تطبيقها واضعواها أولا، ومن أراد أن يقف على صدق ذلك فعليه بالأمثلة التي ضربها الإمام ابن فرحون في كتابه "رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب"، خذ منه على سبيل المثال هذه العبارات:

"وقد يأتي بالأصح في موضع المشهور"؛ كقوله في الصيام: "فلو نوى في السفر أو سافر نهارا لم يجز إفطاره على الأصح"، وما ذكر أنه الأصح هو المشهور<sup>(3)</sup>.

"وقد يأتي بالصحيح في موضع المشهور"؛ كقوله في ترتيب الفوائت: "وكذلك لو علم أعيان بعضها ونسي الترتيب على المشهور" ثم قال: "والصحيح يصلحها ويعيد المبتدأة"، وهذا الصحيح هو المشهور<sup>(4)</sup>.

"قد يجعل مقابل الأصح تخريجا"<sup>(5)</sup>؛ كقوله: "والجسد في النضح كالثوب على الأصح"، ومقابل الأصح ما خرج من المدونة في قوله: "وفيها ولا يغسل أنثيه من المذي إلا أن يخشى إصابتهما"، فأخذ منه الغسل، فهذا التخريج هو مقابل الأصح وقد صرح به.

(1) - رفع العتاب والملام (ص6).

(2) - رفع العتاب والملام (ص6).

(3) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص75).

(4) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص76).

(5) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص92).

"وقد يجعل في مقابل الأصح إجراء"<sup>(1)</sup>؛ كقوله في أول البيوع: "فلو استثنى الجلد أو الرأس" إلى قوله: "ولا يجبر على الذبح على الأصح". قال صاحب التوضيح: مقابل الأصح ليس منصوباً عليه، وإنما هو الجاري على القواعد أنه يجبر على الذبح. قال المازري: وهذا هو التحقيق.

"وقد يقابل الأصح باختيار بعض المتأخرين مما ليس بقول أصلاً"<sup>(2)</sup>

"قد يأتي بالأصح في مقابلة أقوال فيذكره في مقابل الشاذ منها فقط"<sup>(3)</sup>.

حتى صرح في موضع منه بقوله: "وقاعدة المؤلف في ذلك لم تطرد أعني في مقابلة الصحيح بالفساد، بل الغالب أنه يجري به مجرى المشهور فيجعل مقابله الشاذ"<sup>(4)</sup>.

فهذه عبارات تدل على الاضطراب الحاصل عند التطبيق لهذه المصطلحات، ولولا الإطالة وخشية التشويش على طلبة العلم لأتيت بالمزيد من مثلها.

وعند التأمل يتبين أن الأقوال في المذهب لا تخرج عن متقابلين اثنين لا ثالث لهما:

**الأول: المقبول الذي به الفتوى؛** ويدخل فيه الصحيح والأصح والراجح والأرجح والمشهور والأشهر والظاهر والأظهر، لأن كلا منها له قوة مكتسبة، إما من القائلين، وإما من الدليل، وإما من الجري وفق القواعد، أو غيرها.

**والثاني: المردود الذي لا تصح به الفتوى؛** ويدخل فيه الضعيف والشاذ والغريب والفساد، لأن كلا منها دخله الضعف إما لانفراد القائل، وإما من ضعف الدليل، وإما لمجافة قواعد المذهب، أو غيرها.

أما **الأول** فهو الذي عليه العمل والفتوى، وأما **الثاني** فلا يجوز العمل به باتفاق أهل المذهب كما نرى عليه في "نشر البنود"<sup>(5)</sup> عند قوله: "وذكر ما ضُغِفَ ليس للعمل؛" بل هو ملجأ الفقهاء والمفتين والقضاة لإيجاد الحلول للنوازل والملمات، وللتيسير على العباد عند وقوع المشكلات.

(1) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص 93).

(2) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص 94).

(3) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص 97).

(4) - رفع النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب (ص 95).

(5) - نشر البنود على مراقي السعود (ج 2/ص 175).

وعليه، فالقصد أن الذي يتوجب على طالب العلم هو الاهتمام بالراجح والمشهور فقط، وأن يترك الباقي للمتخصصين من الفقهاء والمفتين والقضاة، هذا ما عنَّ لي والله تعالى أعلم.

### [المشهور والراجح]

ثم قال الناظم نفع الله بعلمه:

وَمَعَهُ الْمَشْهُورُ قِيلَ مُسْتَوِي	60 وَالرَّاجِحُ الَّذِي دَلِيلُهُ قَوِي
بِهِ وَذَا اعْتَمَدَهُ مِنْقُولُ	أَوْ ذَا الَّذِي كُنْزَ مَنْ يَقُولُ
فِي الْأُمَّ فَالْمَشْهُورُ هُوَ ذَلِكَ	أَوْ مَا رَوَاهُ الْغُتَقَبِيُّ عَنْ مَالِكٍ
تَقْدِيمَهُ عَنْ ذَاكَ فِي التَّعَارُضِ	وَذَا عَلَى مَا الْعُدُويُّ ادَّعَى رُضِي
وَمَرَّةً تَقْدِيمَ رَاجِحٍ نَصَرَ	كَمَا عَلَيْهِ مَرَّةً قَدْ اقْتَصَرَ

أي: (و) يُقصد بمصطلح (الرَّاجِح) ذلك القول (الَّذِي دَلِيلُهُ قَوِي) -فيه تقديم وتأخير- أي: الراجح هو ما قوي دليله، بمعنى أنه استمد قوته من قوة دليله. ومن حيث اللغة فهو من رَجَحَ الشيءُ يَرْجَحُ رُجُوحاً إذا زاد وزنه، ورجح الميزان ثقلت كفته بالموزون<sup>(1)</sup>.

ومن حيث المجاز يقال: وَرَجَّحَ أحد قوليه على الآخر وترجح في القول: تَمَيَّلَ فيه<sup>(2)</sup>. وفي اصطلاح الفقهاء المالكية فهو كما قال الناظم. (و) هو بذلك الإطلاق (مُسْتَوِي) (مَعَهُ الْمَشْهُورُ) فيه، وعبر عنه بقوله: (قِيلَ) المشعر بضعف حاصل مقول "قيل"، أي: كون الراجح يرادف المشهور، وهو كذلك، وسيأتي بيانه.

ومن هنا نأخذ التعريف الأول للمشهور، أي قولهم: هو ما قوي دليله.

(1) - المصباح المنير (ج1/ص219).

(2) - أساس البلاغة (ص299).

ثم انتقل الناظم إلى الإتيان بباقي التعريفات التي أطلقها الفقهاء على مصطلح "المشهور".

فقال: (أَوْ دَا) إشارة إلى أقرب مذكور وهو لفظة "المشهور"، أي: قيل فيه: هو (الَّذِي كَثُرَ مَنْ يَقُولُ بِهِ) وهو التعريف الثاني الذي أطلق على "المشهور"؛ (وَدَا)، أي: هذا التعريف (اعْتِمَادُهُ مَنْقُولٌ) عند بعض الفقهاء؛ إذ حكاه ابن بشير وابن خوير منداد، قاله ابن فرحون في "رفع النقاب"<sup>(1)</sup>.

قال العلامة الهاللي في "نور البصر" مبينا بأيهما العمل عند التعارض: "فالفرق بينه وبين الراجح مع أن كلا منهما له قوة على مقابله، هو أن الراجح نشأت قوته من الدليل نفسه من غير نظر للقائل، والمشهور نشأت قوته من القائل، فإن اجتمع في قول سبب الرجحان والشهرة ازداد قوة، وإلا كفى أحدهما، فإن تعارضا بأن كان في المسألة قولان أحدهما راجح والآخر مشهور، فمقتضى نصوص الفقهاء والأصوليين أن العمل بالراجح واجب"<sup>(2)</sup>.

(أَوْ) قيل في تعريف ثالث: هو (مَا رَوَاهُ الْعُتْقِي) وهو عبد الرحمن ابن القاسم المصري (عَنْ مَالِكٍ فِي الْأُمَّ)، أي: في "المدونة"؛ لأنه من أسمائها، (فَالْمَشْهُورُ هُوَ ذَلِكَ).

قال العلامة الهاللي في "نور البصر" معقبا على هذا القول: "قلت: ولا يخفى قصور هذا التفسير الأخير للمشهور، لاقتضائه أنه إذا لم يكن الحكم مذكورا في المدونة، وكان مذكورا في غيرها، وقال فيه الإمام وأصحابه قولاً، وشذ بعضهم فقال مقابله فلا يسمى الأول مشهوراً، ولا أظن أحداً ينفي عنه اسم المشهور، ولعل قائله قصد التعريف بالأخ □ على مذهب من جوزه، وكان على وجه التمثيل للمشهور، ولم يقصد قصره عليه".

ثم قال رحمه الله: "ووجهها تقديم قول ابن القاسم فيها بأنه لازم مالكا أكثر من عشرين سنة، ولم يفارقه حتى توفي، وكان لا يغيب عن مجلسه إلا لعذر، فكان أعلم من غيره بالمتقدم والمتأخر من أقوال مالك. وانضاف إلى ذلك ما علم من ورعه وثبته، وشهادة أهل

(1) - رفع النقاب الحاجب (ص62).

(2) - نور البصر (ص74).

عصره ومن بعدهم له بالتقدم في مذهب مالك، ويكون "المدونة" مروية عنه مع كون راويها الإمام سحنون رجحت على غيرها.

ونقل عن "طرر" أبي الحسن الطنجي<sup>(1)</sup> - نفعنا الله ببركاته - ما نصه: "قالوا: وقول مالك في "المدونة" مقدم على قول ابن القاسم فيها، لأنه الإمام الأعظم. وقول ابن القاسم فيها مقدم على قوله في غيرها لصحتها".

وبقي قسم آخر وهو حكم قوله مع قول غيره إذا كانا معا في غيرها، ولم يكن للمسألة ذكر فيها، ويؤخذ مما تقدم أن قول ابن القاسم مقدم وبذلك جرت أحكام أهل قرطبة.

قلت: وهذا لمن قصر عن الاجتهاد، وإلا وجب عليه بذل وسعه في الترجيح كما قال غير واحد، والله أعلم، انتهى<sup>(2)</sup>.

قوله: (وَذَا) إشارة إلى القريب وهو هنا "القول المشهور".

(على) حسب (ما ادعى) الإمام (العدوي) محشي "شرح الخرشي" على "مختصر خليل" (رُضِيَ تَقْدِيمُهُ عَنْ ذَلِكَ) إشارة إلى البعيد وهو هنا "القول الراجح" (فِي التَّعَارُضِ)، "في" ظرفية بمعنى "عند".

(كَمَا عَلَيْهِ) أي: على تقديم المشهور (مَرَّةً قَدْ اقْتَصَرَ)، (وَمَرَّةً تَقْدِيمَ رَاجِحٍ نَصَرَ) وقدمه على المشهور.

وزن □ العدوي في ما ارتضاه من تقديم المشهور على الراجح: "فلو وجد الأمران - يقصد وجود الراجح والمشهور - وكان بينهما تناف فيقدم المشهور كما في مسألة الدلك"<sup>(3)</sup>.

### فاندرناج:

والأولى: من أراد الأقوال المشهورة فقط فعليه بـ"المختصر" للعلامة خليل، أو "أقرب المسالك" للعلامة الدردير. ومن أراد الراجح فقط من الأقوال فعليه بـ"المجموع" للعلامة

(1) - علي بن عبد الرحمن بن تميم الطنجي المكناسي، فقيه مالكي حافظ فريقي، له التقييد على المدونة، توفي رحمه الله سنة 734هـ [نيل الابتهاج (ج1/ص356)، وشجرة النور (ص218)].

(2) - نور البصر (ص75).

(3) - حاشية العدوي على الخرشي (ج1/ص77).

محمد الأمير. ومن أراد المشهور والراجح والصحيح والأصح والأظهر وغيرها من الأقوال فعليه بمختصر العلامة ابن الحاجب المسمى "جامع الأمهات". ومن أراد المشهور والراجح والضعيف والشاذ أيضا بل والتروك فعليه بديوان المذهب "مختصر الإمام ابن عرفة"، رحمهم الله جميعا.

**الثانية:** هناك مصطلحات أخرى تتعلق ببيان درجة النصوص عند الترجيح غير ما ذكر، ولكنها لا تصل إلى درجتها في الاستعمال؛ منها:

**المنصوص:** وهو: ما ورد فيه ن □ للمتقدمين، وقيل غير ذلك.

**التخريج:** وهو: استخراج حكم مسألة ليس فيها حكم منصوص من مسألة منصوصة.

**الإجراء:** وهو: من باب القياس.

**الاستقراء:** وهو: بمعنى التخريج.

**المعروف:** وهو: ما عرفت نسبته إلى المذهب.

**المعتمد:** وهو: الراجح أو المشهور أو المتفق عليه.

**ما به الفتوى:** وهو: ما كان راجحا أو مشهورا.

**ما جرى به العمل:** وهو: ما اتفق القضاة والمفتين عليه مما بني على العرف دون أن يخالف نضا.

وهذه المصطلحات بدورها التطبيق فيها غير مطرد. ومن أراد المزيد عنها وعن أمثلتها فليرجع إلى كتاب "كشف النقاب الحاجب من مصطلح ابن الحاجب" فسيجد بغيته.

### [خاتمة]

قال الشيخ الخديمر نفع الله بعلمه وجعل ذلك في ميزان حسناته:

يَا نَاقِدًا عَلَى الَّذِي بَاعًا قَصُرُ	وَلَمْ تَكُنْ أَوَّلَ نَاقِدٍ بَصُرُ
تَصَوَّرُ الْخَطَأَ لَيْسَ يُمْنَعُ	مَنْ كَوَّنَ الْإِشْتِرَاكَ فِيهِ يَقَعُ
وَعَلَّنِي أَعْرُ فِي الْخَطَأِ	بِالْعَدْوِيِّ الْحَبْرِ وَالْحَطَّابِ

هذه خاتمة تنم عن تواضع جم يعتذر فيها الناظم إلى طلبة العلم عن كل ما قد يصدر منه من خطأ فيما أنتجته قريحته وسطرته يمينه، إذ الخطأ مما يقع فيه اشتراك بني آدم، إلا من عصم الله تعالى بناء على قول النبي الأكرم ﷺ: "كل ابن آدم خطأ"، إلا أنه يعز خطابه، أي: يطلب الغلبة له بكونه ارتضى كلام الإمامين الجليلين العدوي والحطاب.

قلت: ومن تلك الأشياء التي أظنه اعتذر عنها والتي اغتر بها كثير من من جاء بعد الحطاب فنقل عبارته دون تمحيه □ لها:

- عده المغيرة بن عبد الرحمن (ت188هـ) في المغاربة، وهو مدني.
  - وعده ابن شعبان (ت355هـ) صاحب "الزاهي" في المغاربة، وهو مصري.
  - وعده سند ابن عنان (ت541هـ) صاحب "الطراز" في المغاربة، وهو مصري.
- وقد نهئت على كل ذلك في محله بما يقتضيه الأدب.

**وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ تَمَّمَهُ**      **تَفْضُلاً حَمْدًا يُؤَافِي نِعَمَهُ**  
**69 صَلَّى وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِي أَتَمَّ**      **مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَالرُّسُلِ خَتَمَ**

فكما بدأ العلامة الخديم نظمه بالحمدلة والصلاة على رسول الله ﷺ، ختم بهما، ولا شك أن كلاما بدئ بالحمدلة والصلاة على خير البرية وحُتم بهما؛ لجدير أن تنزل فيه البركات كما ترجى الناظم في مطلع نظمه عند قوله: "في رجز تنزل فيه البركة".

انتهى بحمد الله وتوفيقه.